

# مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

[www.menhag-un.com](http://www.menhag-un.com)

يَقْدَمُ:

(المُحَاضَرَةُ الْأُولَى)

مِنْ مَادَّةِ

[تَيْسِيرِ النَّحْوِ]



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا

كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ

الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْمُقَدِّمَةَ الْأَجْرُومِيَّةَ مِنَ الْمُتُونِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهَا أَثْرًا، وَجَعَلَ فِيهَا بَرَكَتَةً.

وَمُصَنِّفُهَا هُوَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنَهَاجِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَجْرُومَ.

وَأَجْرُومٌ: بِضَمِّ الْجِيمِ، وَالرَّاءِ الْمُشَدَّدَةِ، مَعْنَاهَا بُلْغَةُ الْبَرِّ: الْفَقِيرُ الصُّوفِيُّ. وَقَدْ وُلِدَ رَجُلًا فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، وَتُوِّفِيَ رَجُلًا فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ مِنْ هِجْرَةِ الْمُخْتَارِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ فَاسِي الْمَوْلِدِ وَالْوَفَاةِ. وَالْمُقَدِّمَةُ الْأَجْرُومِيَّةُ حَوَتْ جَمَلًا فِي عِلْمِ النَّحْوِ.





## تَعْرِيفُ النَّحْوِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

### ● تَعْرِيفُ النَّحْوِ لُغَةً:

وَالنَّحْوُ: مَصْدَرٌ أُرِيدَ بِهِ اسْمُ الْمَفْعُولِ، أَي: الْمَنْحُو، كَمَا تَقُولُ: الْخَلْقُ، بِمَعْنَى: الْمَخْلُوقِ.

وَخَصَّتْهُ غَلَبَةُ الْإِسْتِعْمَالِ بِهَذَا الْعِلْمِ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ عِلْمٍ مَنْحُوًّا؛ أَي: مَقْصُودًا، فَالْمَنْحُوُّ: الْمَقْصُودُ، وَكُلُّ عِلْمٍ مَقْصُودٌ، وَلَكِنَّ غَلَبَةَ الْإِسْتِعْمَالِ خَصَّتْهُ بِهَذَا الْعِلْمِ.

### وَجَاءَ النَّحْوُ فِي اللُّغَةِ لِمَعَانٍ خَمْسَةٍ:

الْقَصْدُ، فَيَقَالُ: نَحَوْتُ نَحْوَكَ، أَي: قَصَدْتُ قَصْدَكَ.

وَالْمِثْلُ، تَقُولُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ نَحْوِكَ، أَي: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مِثْلِكَ.

وَالجِهَةُ، تَقُولُ: تَوَجَّهْتُ نَحْوَ الْبَيْتِ، أَي: جِهَةَ الْبَيْتِ.

وَكَذَلِكَ تَأْتِي هَذِهِ الْكَلِمَةُ -النَّحْوُ- بِمَعْنَى: الْمِقْدَارِ، فَتَقُولُ: عِنْدِي نَحْوُ أَلْفٍ، أَي: مِقْدَارُ أَلْفٍ.

وَتَأْتِي كَلِمَةُ النَّحْوِ أَيْضًا بِمَعْنَى: الْقِسْمِ، فَتَقُولُ: هَذَا عَلَيَّ أَرْبَعَةٌ أَنْحَاءٍ، أَي: عَلَيَّ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ.

وَلَهُ مَعْنَى سَادِسٌ وَهُوَ: الْبَعْضُ، كَمَا تَقُولُ: أَكَلْتُ نَحْوَ السَّمَكَةِ.

وَقَدْ نَظَمَ مَعْنَى كَلِمَةِ (النَّحْوِ) الْإِمَامُ الدَّائِدِيُّ، فَقَالَ - وَقَدْ زَادَ مَعْنَى سَابِعًا -؛ قَالَ:

لِلنَّحْوِ سَبْعُ مَعَانٍ قَدْ أَتَتْ لُغَةً      جَمَعْتُهَا ضِمْنًا بَيْتٍ مُفْرَدٍ كَمَلًا  
قَصْدٌ وَمِثْلٌ وَمَقْدَارٌ وَنَاحِيَةٌ      نَوْعٌ وَبَعْضٌ وَحَرْفٌ؛ فَاحْفَظِ الْمَثَلَا

فَذَكَرَ لِكَلِمَةِ (النَّحْوِ) سَبْعَةَ مَعَانٍ، وَجَعَلَهَا فِي هَذَا الْبَيْتِ:

قَصْدٌ وَمِثْلٌ وَمَقْدَارٌ وَنَاحِيَةٌ      نَوْعٌ وَبَعْضٌ وَحَرْفٌ؛ فَاحْفَظِ الْمَثَلَا

فَالنَّحْوُ فِي اللُّغَةِ يُطْلَقُ عَلَى عِدَّةٍ مَعَانٍ - كَمَا مَرَّ -.

### ● النَّحْوُ اصْطِلَاحًا:

وَأَمَّا فِي الْإِصْطِلَاحِ، فَالنَّحْوُ هُوَ: الْعِلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا أَحْكَامُ  
أَوَاخِرِ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ فِي حَالِ تَرْكِيبِهَا، مِنَ الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ، وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ.

فَالنَّحْوُ: عِلْمٌ بِقَوَاعِدِ يُعْرَفُ بِهَا أَحْكَامُ أَوَاخِرِ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ فِي حَالِ  
تَرْكِيبِهَا، مِنَ الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ.

فَهَذَا تَعْرِيفُ النَّحْوِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا.

### ● مَوْضُوعُ عِلْمِ النَّحْوِ:

وَأَمَّا مَوْضُوعُهُ، فَمَوْضُوعُ عِلْمِ النَّحْوِ: الْكَلِمَاتُ الْعَرَبِيَّةُ، مِنْ جِهَةِ الْبَحْثِ  
عَنْ أَحْوَالِهَا الْمَذْكُورَةِ.

يَعْنِي: أَحْكَامٌ أَوْ آخِرِ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ فِي حَالِ تَرْكِيبِهَا؛ فَهَذَا مَوْضُوعُهُ.

### ● ثَمَرَةُ عِلْمِ النَّحْوِ:

وَأَمَّا ثَمَرَتُهُ: ثَمَرَةُ عِلْمِ النَّحْوِ: فَهُمُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَالْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ فَهَمَّا صَحِيحًا.

وَالْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ أَصْلُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعَلَيْهِمَا مَدَارُهَا.  
وَمِنْ ثَمَرَاتِ عِلْمِ النَّحْوِ تَعَلُّمًا: صِيَانَةُ اللِّسَانِ عَنِ الْخَطَأِ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ.

### ● نِسْبَةُ عِلْمِ النَّحْوِ:

وَأَمَّا نِسْبَةُ عِلْمِ النَّحْوِ: فَهُوَ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ.

### ● وَاضِعُ عِلْمِ النَّحْوِ:

وَأَمَّا وَاضِعُهُ: فَالْمَشْهُورُ عِنْدَ النَّحَاةِ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ أَوَّلَ وَاضِعٍ لِعِلْمِ النَّحْوِ هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ، بِأَمْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه؛ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ.

وَالَّذِي دَفَعَ أَبَا الْأَسْوَدِ إِلَى سُؤَالِ عَلِيِّ رضي الله عنه، كَمَا تَرَوِي مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ كُتُبِ النَّحْوِ: أَنَّ ابْنَتَهُ قَالَتْ لَهُ فِي لَيْلَةٍ صَافِيَةٍ: يَا أَبَتِ! مَا أَحْسَنُ السَّمَاءِ! قَالَ: نُجُومُهَا.

قَالَتْ: لَا أَسْتَفْهِمُ، وَإِنَّمَا أَتَعَجَّبُ، فَقَالَ: إِذَنْ قُولِي: مَا أَحْسَنَ السَّمَاءِ!  
 وَفَزَعَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ مِنْ تَقْسِيمِ الْكَلَامِ إِلَى اسْمٍ  
 وَفِعْلٍ وَحَرْفٍ، كَمَا فِي الرَّوَايَةِ، وَقَالَ لَهُ: انْحِ هَذَا النَّحْوُ! فَسَمِّيَ الْعِلْمُ نَحْوًا.  
 هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ.

● حُكْمُ تَعَلُّمِ النَّحْوِ:

وَأَمَّا حُكْمُ الشَّارِعِ فِي تَعَلُّمِ النَّحْوِ: فَتَعَلَّمُهُ فَرَضٌ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ،  
 وَرُبَّمَا تَعَيَّنَ تَعَلُّمُهُ عَلَى وَاحِدٍ بَعِيْنِهِ فَصَارَ فَرَضٌ عَيْنٍ عَلَيْهِ، وَهَذَا تَفْصِيلٌ  
 صَحِيْحٌ، قَالَ بِهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ.  
 فَتَعَلَّمُ عِلْمِ النَّحْوِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ، وَرُبَّمَا تَعَيَّنَ تَعَلُّمُهُ عَلَى وَاحِدٍ فَصَارَ فَرَضٌ  
 عَيْنٍ عَلَيْهِ.



## تَعْرِيفُ الْكَلَامِ

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: «الْكَلَامُ: هُوَ اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ».  
الْكَلَامُ الْمُصْطَلَحُ عَلَيْهِ عِنْدَ النُّحَاةِ عِبَارَةٌ عَنْ: «الْلَفْظِ الْمُفِيدِ فَائِدَةً يَحْسُنُ  
السُّكُوتُ عَلَيْهَا».

فَالْكَلَامُ عِنْدَ النُّحَاةِ: «الْلَفْظِ الْمُفِيدِ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا».  
وَالْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ عَرَّفَ الْكَلَامَ هُنَا عِنْدَ النُّحَاةِ بِقَوْلِهِ: «الْكَلَامُ هُوَ اللَّفْظُ  
الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ».

فَذَكَرَ أَرْبَعَةَ أُمُورٍ: اللَّفْظَ، وَالْمُرَكَّبَ، وَالْمُفِيدَ، وَالْوَضْعَ.

لِلْفِظِ الْكَلَامِ مَعْنِيَانِ:

أَحَدُهُمَا: لُغَوِيٌّ.

وَالثَّانِي: نَحْوِيٌّ.

أَمَّا الْكَلَامُ اللَّغَوِيُّ فَهُوَ: عِبَارَةٌ عَمَّا تَحْصُلُ بِسَبَبِهِ فَائِدَةٌ، سَوَاءً أَكَانَ لَفْظًا أَمْ  
لَمْ يَكُنْ، كَالْخَطِّ وَالْكِتَابَةِ وَالْإِشَارَةِ، فَهَذَا فِي اللَّغَةِ.

يَعْنِي: لَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: (هَلْ صَلَّيْتَ الْعَصْرَ؟).

فَأَشْرَتْ إِلَيْهِ بِرَأْسِكَ، مِنْ فَوْقَ إِلَى أَسْفَلَ، فَهُوَ يَفْهَمُ أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ: نَعَمْ.

فَهَذَا كَلَامٌ لُغَةً، وَهُوَ إِشَارَةٌ لَا يَعْتَدُّ النَّحْوِيُّونَ بِهَا عَلَى أَنَّهَا كَلَامٌ.

وَلَا كَذَلِكَ الْكِتَابَةُ، فَهِيَ فِي اصْطِلَاحِ النَّحْوِيِّينَ لَا تُعَدُّ كَلَامًا.

وَالكَلَامُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ لَا بُدَّ أَنْ يَجْتَمِعَ فِيهِ أَرْبَعَةٌ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لَفْظًا.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا.

وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا.

وَالرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ.

فَأَوَّلُ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَجْتَمِعَ فِي الْكَلَامِ حَتَّى يُقَالَ لَهُ (كَلَامٌ) عِنْدَ النَّحَاةِ؛ أَوَّلُ أَمْرٍ: كَوْنُهُ لَفْظًا.

الْلَفْظُ فِي اللُّغَةِ هُوَ: الطَّرْحُ وَالرَّمْيُ، تَقُولُ: لَفَطْتُ النَّوَاةَ.

وَالْلَفْظُ جِنْسٌ يَشْمَلُ: الْكَلَامَ، وَالْكَلِمَةَ، وَالْكَلِمَ، وَيَشْمَلُ الْمُهْمَلُ كَ(دَيْرٍ)، وَهِيَ مَقْلُوبٌ (زَيْدٍ)، وَيَشْمَلُ الْمُسْتَعْمَلُ أَيْضًا كَ(زَيْدٍ)، فَهُوَ جِنْسٌ يَشْمَلُ هَذَا كُلَّهُ.

وَمَعْنَى كَوْنِهِ لَفْظًا: أَنْ يَكُونَ صَوْتًا مُشْتَمِلًا عَلَى بَعْضِ الْحُرُوفِ الْهَجَائِيَّةِ الَّتِي تُبْتَدَأُ بِالْأَلِفِ وَتَنْتَهِي بِالْيَاءِ.

فَاللَّفْظُ: النُّطْقُ بِالسَّانِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَلْفُوظًا، أَي: أَنْ يَكُونَ مَنْطُوقًا بِهِ  
بِالسَّانِ، أَنْ يَكُونَ صَوْتًا مُشْتَمِلًا عَلَى بَعْضِ الحُرُوفِ الِهْجَائِيَّةِ الَّتِي تُبْتَدَأُ  
بِالْأَلْفِ وَتَنْتَهِي بِالْيَاءِ؛ وَمِثَالُهُ:

تَقُولُ: (أَحْمَدُ)، وَ(يَكْتُبُ)، وَ(سَعِيدٌ)؛ فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَاتِ  
الثَّلَاثِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا تَكُونُ صَوْتًا مُشْتَمِلًا عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ هِجَائِيَّةٍ.

فَالْإِشَارَةُ -عَلَى هَذَا- لَا تُسَمَّى كَلَامًا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ؛ لِعَدَمِ كَوْنِهَا صَوْتًا  
مُشْتَمِلًا عَلَى بَعْضِ الحُرُوفِ، وَإِنْ كَانَتْ تُسَمَّى -أَي: الْإِشَارَةُ- عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ:  
كَلَامًا؛ لِحُصُولِ الْفَائِدَةِ بِهَا.

فَهَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لَفْظًا، الكَلَامُ هُوَ اللَّفْظُ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: المَرْكَبُ.

مَعْنَى كَوْنِهِ مُرَكَّبًا: أَنْ يَكُونَ مُؤَلَّفًا مِنْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، مِنْ اسْمَيْنِ أَوْ مِنْ  
فِعْلٍ وَاسْمٍ، كَمَا تَقُولُ: (قَامَ زَيْدٌ)، أَوْ تَقُولُ: (زَيْدٌ مُسَافِرٌ). فَهَاهُنَا اسْمَانِ،  
وَهُنَالِكَ فِعْلٌ وَاسْمٌ، تَقُولُ: (قَامَ زَيْدٌ).

الْكِتَابَةُ لَا تُسَمَّى عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ كَلَامًا، وَلَكِنَّهَا عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ وَفِي الشَّرْعِ  
-أَيْضًا- كَلَامٌ، فَهِيَ كَلَامٌ عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ، وَأَيْضًا هِيَ كَلَامٌ فِي الشَّرْعِ، وَأَمَّا  
عِنْدَ النَّحَاةِ فَإِنَّهَا لَا تُعَدُّ كَلَامًا.

الْكَلَامُ: اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ صَوْتًا مُشْتَمَلًا عَلَى بَعْضِ الْحُرُوفِ  
الْهَجَائِيَّةِ الَّتِي تُبْتَدَأُ بِالْأَلِفِ، وَتَنْتَهِي بِالْيَاءِ.

وَأَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا، أَنْ يَكُونَ مُؤَلَّفًا مِنْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ.

وَالْأَكْثَرُ مِنْ كَلِمَتَيْنِ: كَأَنْ تَقُولَ: (يَبْلُغُ الْمُجْتَهِدُ الْمَجْدَ).

أَوْ: (لِكُلِّ مُجْتَهِدٍ نَصِيبٌ).

أَوْ تَقُولَ: (الْعِلْمُ خَيْرٌ مَا أَسْعَى إِلَيْهِ).

فَكُلُّ عِبَارَةٍ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ تُسَمَّى كَلَامًا، وَكُلُّ عِبَارَةٍ مِنْهَا مُؤَلَّفَةٌ مِنْ  
كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، كَمَا مَرَّ فِي الْأَمْثَلَةِ.

وَالْكَلِمَةُ الْوَاحِدَةُ لَا تُسَمَّى كَلَامًا عِنْدَ النُّحَاةِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا، كَمَا أَنَّهُ  
يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَفْظًا.

وَالْكَلِمَةُ الْوَاحِدَةُ لَا تُسَمَّى كَلَامًا عِنْدَ النُّحَاةِ إِلَّا إِذَا انْضَمَّ غَيْرُهَا إِلَيْهَا، سَوَاءً  
كَانَ انْضِمَامٌ غَيْرُهَا إِلَيْهَا حَقِيقَةً، كَمَا فِي الْأَمْثَلَةِ الَّتِي مَرَّتْ: (مُحَمَّدٌ مُسَافِرٌ)،  
وَ(قَامَ زَيْدٌ)، وَ(لِكُلِّ مُجْتَهِدٍ نَصِيبٌ)؛ فَهَذَا انْضِمَامٌ حَقِيقِيٌّ.

وَهُنَالِكَ انْضِمَامٌ تَقْدِيرِيٌّ، كَمَا إِذَا قَالَ لَكَ قَائِلٌ: (مَنْ أَخُوكَ؟) فَتَقُولُ:  
مُحَمَّدٌ).

فَهَذِهِ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، لَمْ يَنْضَمَّ إِلَيْهَا حَقِيقَةً فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ شَيْءٌ.

(مَنْ أَخُوكَ؟ تَقُولُ: مُحَمَّدٌ).

وَلَكِنْ: هَذَا كَلَامٌ عِنْدَ النُّحَاةِ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: (مُحَمَّدٌ أَخِي)، فَهِيَ فِي التَّقْدِيرِ  
عِبَارَةٌ مُؤَلَّفَةٌ مِنْ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ: (مُحَمَّدٌ)، وَ(أَخٌ) وَالضَّمِيرُ، (مُحَمَّدٌ أَخِي).

فَهِيَ وَإِنْ كَانَتْ كَلِمَةً وَاحِدَةً فِي الإِجَابَةِ عَنِ السُّؤَالِ: (مَنْ أَخُوكَ؟)، فَتَقُولُ:  
(مُحَمَّدٌ)، التَّقْدِيرُ: (مُحَمَّدٌ أَخِي)، فَهِيَ عِبَارَةٌ مُؤَلَّفَةٌ مِنْ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ.

فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَفْظًا، وَأَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا، وَأَنْ يَكُونَ مُفِيدًا، كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ  
رَحِمَهُ اللهُ فِي تَعْرِيفِ الْكَلَامِ: «الْكَلَامُ هُوَ: اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ»، فَلَا بُدَّ  
أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا.

حَتَّى لَوْ كَانَتْ الْفَائِدَةُ مَعْلُومَةً قَبْلُ، وَكَانَ الْكَلَامُ الَّذِي يُفِيدُ الْفَائِدَةَ يَأْتِي  
بِفَائِدَةٍ مُكَرَّرَةٍ مَعْرُوفَةٍ، فَحَتَّى لَوْ كَانَتْ الْفَائِدَةُ مَعْلُومَةً قَبْلُ، وَحَتَّى لَوْ كَانَتْ  
تَحْصِيلَ حَاصِلٍ، فَهِيَ أَيْضًا إِذَا أَفَادَتْ مَعَ بَاقِي الشُّرُوطِ، فَإِنَّهَا تَكُونُ كَلَامًا.  
وَتَحْصِيلُ الْحَاصِلِ فِي الْفَائِدَةِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

كَأَنَّنَا وَالْمَاءَ مِنْ حَوْلِنَا      قَوْمٌ جُلُوسٌ حَوْلَهُمْ مَاءٌ  
فَهُوَ لَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ!

كَأَنَّنَا وَالْمَاءَ مِنْ حَوْلِنَا      قَوْمٌ جُلُوسٌ حَوْلَهُمْ مَاءٌ

فَهَذَا - كَمَا تَرَى - لَمْ يُفِدْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا هُوَ تَحْصِيلُ حَاصِلٍ، وَلَكِنَّهُ أَدَّى إِلَيْنَا  
فَائِدَةً، بِحَيْثُ لَا يَبْقَى السَّامِعُ مُتَظَرًّا لِشَيْءٍ آخَرَ، فَأَفَادَ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا.

أَمَّا إِذَا قُلْتَ: (إِذَا حَضَرَ الْأُسْتَاذُ)، فَهَذَا لَا يُسَمَّى كَلَامًا؛ لِأَنَّهُ لَا يُفِيدُ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا.

(إِذَا حَضَرَ الْأُسْتَاذُ) يَكُونُ مَاذَا؟ فَلَمْ يُفِدْنَا فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا.

وَلَوْ أَنَّهُ لَفُظٌ مُرَكَّبٌ مِنْ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ، فَهُوَ لَفُظٌ وَمُرَكَّبٌ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُفِدْنَا فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ يَنْتَظِرُ مَا نَقُولُهُ بَعْدَ مِمَّا يَتَرْتَّبُ عَلَيَّ حُضُورِ الْأُسْتَاذِ، فَتَقُولُ: (إِذَا حَضَرَ الْأُسْتَاذُ) هَذَا لَا يُفِيدُنَا فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّا نَنْتَظِرُ مَا يُقَالُ بَعْدَ مِمَّا يَتَرْتَّبُ عَلَيَّ حُضُورِ الْأُسْتَاذِ.

فَإِذَا قُلْتَ: (إِذَا حَضَرَ الْأُسْتَاذُ أَنْصَتَ التَّلَامِيذُ) صَارَ كَلَامًا؛ لِحُصُولِ الْفَائِدَةِ، فَقَدْ أَفَادَ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا.

فَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا.

وَأَمَّا الشَّرْطُ الرَّابِعُ: فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ.

الْكَلَامُ هُوَ: «الْفُظُّ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ».

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لَفْظًا، أَنْ يَكُونَ صَوْتًا، مُشْتَمَلًا عَلَيَّ بَعْضِ الْحُرُوفِ الْهَجَائِيَّةِ الَّتِي تَبْدَأُ بِالْأَلْفِ وَتَنْتَهِي بِالْيَاءِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ صَوْتًا، أَنْ يَكُونَ لَفْظًا، فَالْكِتَابَةُ لَا تُعَدُّ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ كَلَامًا، وَلَكِنَّهَا عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ كَلَامٌ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي الشَّرْعِ، وَكَذَلِكَ الْإِشَارَةُ وَإِنْ كَانَتْ مُفِيدَةً، وَإِنْ كَانَتْ مُفْهِمَةً لَا تُعَدُّ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ كَلَامًا، فَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ؛ اللَّفْظُ.

اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ: أَنْ يَكُونَ مُؤَلَّفًا مِنْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، حَقِيقَةً أَوْ تَقْدِيرًا، فَأَمَّا الْحَقِيقَةُ فَمَعْلُومَةٌ، وَأَمَّا التَّقْدِيرُ فَعِنْدَ الْإِجَابَةِ عَنْ مِثْلِ هَذَا السُّؤَالِ، عِنْدَمَا نَقُولُ: (مَنْ أَخُوكَ؟)، فَيَقُولُ الْمَسْئُولُ: (مُحَمَّدٌ)، فَهِنَا تَقْدِيرٌ لِأَمْرٍ لَمْ يُذْكَرْ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا فَإِنَّهُ يَحْسُنُ السُّكُوتَ عَلَيْهَا، أَيْ: يَحْسُنُ سُكُوتَ الْمُتَكَلِّمِ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يُفِدْ فَإِنَّهُ يَحْسُنُ السُّكُوتَ عَلَيْهَا فَلَا يُسَمَّى كَلَامًا عِنْدَ النِّحَاةِ.

وَأَمَّا الشَّرْطُ، أَوْ الْأَمْرُ الرَّابِعُ فَهُوَ: أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ، يَعْنِي: أَنْ تَكُونَ الْأَلْفَاظُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي الْكَلَامِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي وَضَعَهَا الْعَرَبُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى مِنَ الْمَعْنَايِ.

فَعِنْدَمَا نَقُولُ -مَثَلًا-: (حَضَرَ) فَهَذِهِ كَلِمَةٌ وَضَعَهَا الْعَرَبُ لِمَعْنَى، فَهُوَ حُصُولُ الْحُضُورِ فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي.

(حَضَرَ): هَذَا فِعْلٌ مَاضٍ دَلَّنَا عَلَى وَقُوعِ حَدَثٍ فِي زَمَنِ، وَالزَّمَنُ هُنَا هُوَ الزَّمَنُ الْمَاضِي، فَدَلَّنَا عَلَى حَدُوثِ الْحُضُورِ فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي.

وَعِنْدَمَا نَقُولُ: (مُحَمَّدٌ)، قَدْ وَضَعَهَا الْعَرَبُ لِمَعْنَى، وَهُوَ: ذَاتُ الشَّخْصِ الْمُسَمَّى بِهَذَا الْإِسْمِ.

فَإِذَا قُلْتَ: (حَضَرَ مُحَمَّدٌ) تَكُونُ قَدْ اسْتَعْمَلْتَ كَلِمَتَيْنِ كُلُّهُمَا مِنْهُمَا وَمَا وَضَعَهُ الْعَرَبُ، بِخِلَافِ مَا إِذَا تَكَلَّمْتَ بِكَلَامٍ مِنْهُمَا وَضَعَهُ الْعَجَمُ، كَالْفَرَسِ وَالتُّرْكِ وَالبَّرْبَرِ وَالإِفْرَنْجَةِ، فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّى فِي عُرْفِ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ كَلَامًا، وَإِنْ سَمَّاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ الأُخْرَى كَلَامًا.

فَهَذَا هُوَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ يُمَكِّنُ أَنْ نَصْرِفَ إِلَيْهِمَا قَوْلَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ:  
«بِالْوَضْعِ».

«الْكَلَامُ هُوَ اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمَفِيدُ بِالْوَضْعِ».

يَعْنِي: أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ.

وَأَيْضًا: يُمَكِّنُ أَنْ يُفَسَّرَ الْوَضْعُ هَاهُنَا بِالْقَصْدِ، فَالْوَضْعُ أَيْضًا: قَصْدُ الْوَضْعِ  
وَضَعُهُ.

فَخَرَجَ كَلَامُ السَّكْرَانِ، وَخَرَجَ كَلَامُ الْمَجْنُونِ، وَالنَّائِمِ، وَالْهَادِي؛ لِأَنَّهُ لَمْ  
يَقْصِدْ وَضَعَهُ.

فَهُمَا أَمْرَانِ - وَهُمَا صَحِيحَانِ - : إِذَا مَا نَظَرْنَا فِي أَمْثَلَةِ لِلْكَلَامِ الْمُسْتَوْفِي  
لِلشَّرْطِ نَقُولُ مَثَلًا: (الْإِسْلَامُ دِينُنَا)، وَتَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، وَتَقُولُ: (مُحَمَّدٌ  
صَفْوَةُ الْمُرْسَلِينَ)، وَتَقُولُ: (اللهُ رَبُّنَا)، وَتَقُولُ: (يَنْحَحُ الْمُجْتَهِدُ).

وَأَمَّا اللَّفْظُ الْمُفْرَدُ فَمِنْ أَمْثَلَتِهِ: (مُحَمَّدٌ)، وَ(عَلِيٌّ)، وَ(إِبْرَاهِيمُ)، وَ(قَامَ)،  
وَ(مِنْ)، وَ(فِي)، وَ(عَلَى).

فَهَذِهِ حُرُوفٌ، وَقَبْلَهَا فِعْلٌ، وَقَبْلَ الْفِعْلِ أَسْمَاءٌ.

وَأَمَّا أَمْثَلَةُ الْمُرَكَّبِ الَّذِي لَا يُفِيدُ، فَكَأَنَّ تَقُولَ مَثَلًا بِذِكْرِ الْمُتَضَائِفَيْنِ:  
الْمُضَافُ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ؛ تَقُولُ: (عَبْدُ اللهِ)، وَتَقُولُ: (حَضْرَمَوْتِ)، وَتَقُولُ: (لَوْ  
أَنْصَفَ النَّاسُ)، وَتَقُولُ: (مَهْمَا أَخْفَى الْمُرَائِي)، وَتَقُولُ: (إِنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ).

فَهَذَا كُلُّهُ كَلَامُ السَّامِعِ عِنْدَ سَمَاعِهِ يَنْتَظِرُ شَيْئًا بَعْدَ وَلَمْ يَأْتِ، فَلَا يُسَمَّى هَذَا  
كَلَامًا عِنْدَ النَّحَاةِ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مُرَكَّبًا مِنْ أَكْثَرِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا  
يُسَمَّى كَلَامًا؛ لِأَنَّهُ لَا يُفِيدُ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا.

فَإِذَنْ: عِنْدَمَا نَنْظُرُ فِي تَعْرِيفِ الْكَلَامِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ:  
«الْكَلَامُ هُوَ اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ».

نَعْلَمُ أَنَّ الْكَلَامَ النَّحْوِيَّ لَا بُدَّ أَنْ يَجْتَمِعَ فِيهِ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ:  
الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لَفْظًا.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا.

وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا.

وَالرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ.

وَلَمْ يَذْكَرِ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ بَعْضَ التَّعْرِيفَاتِ الَّتِي تَمَّتْ إِلَى هَذَا بِصِلَةٍ وَثِيقَةٍ،  
كَتَعْرِيفِ الْكَلِمَةِ، وَكَذَلِكَ كَتَعْرِيفِ الْقَوْلِ، وَكَتَعْرِيفِ الْكَلِمِ.

فَالْكَلِمُ عِنْدَ النَّحَاةِ: مَا تَرَكَبَ مِنْ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ فَأَكْثَرَ، أَفَادَ، مِثْلُ: (مَاءُ النَّيْلِ  
عَذْبٌ)، أَمْ لَمْ يُفَيْدْ، كَمَا تَقُولُ: (إِنَّ فِي مِصْرَ) فَهَذَا كَلِمٌ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ بِكَلَامٍ عِنْدَ  
النَّحَاةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُفَيْدْ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا.

(إِنَّ فِي مِصْرَ): فَهَذَا لَا يُفِيدُنَا فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهُ كَلِمٌ،  
يُقَالُ لَهُ: كَلِمٌ؛ لِأَنَّ الْكَلِمَ مَا تَرَكَبَ مِنْ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ فَأَكْثَرَ، أَفَادَ أَمْ لَمْ يُفَيْدْ.

المُفِيدُ: كَمَا مَرَّ فِي الْمِثَالِ، كَقَوْلِكَ: (مَاءُ النَّيْلِ عَذْبٌ) فَهَذِهِ كَلِمَاتٌ  
ثَلَاثٌ أَفَادَتْ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا، فَهَذَا كَلِمٌ، وَيُقَالُ لَهُ عِنْدَ النُّحَاةِ  
أَيْضًا: كَلَامٌ؛ لِأَنَّهُ اسْتَوْفَى الشَّرْوَطَ، فَهُوَ لَفْظٌ، وَهُوَ مَرْكَبٌ، وَهُوَ مُفِيدٌ،  
بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ.

وَأَمَّا قَوْلُكَ: (إِنَّ فِي مِصْرٍ) فَهَذَا يَظَلُّ السَّامِعُ مُنْتَظِرًا تِمَمَةَ الْفَائِدَةِ، فَلَا يُقَالُ  
لَهُ: كَلَامٌ، وَإِنَّمَا هَذَا: كَلِمٌ.

الْكَلِمُ: مَا تَرَكَبَ مِنْ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ فَأَكْثَرَ، أَفَادَ أَمْ لَمْ يُفِدْ.

وَأَمَّا الْكَلِمَةُ: فَهِيَ اللَّفْظُ الْمُفْرَدُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى.

الْكَلِمَةُ: هِيَ اللَّفْظُ الْمُفْرَدُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى؛ اللَّفْظُ الْمَوْضُوعُ لِمَعْنَى مُفْرَدٍ.

الْكَلِمَةُ - أَيْضًا - هِيَ: اللَّفْظُ الْمَوْضُوعُ لِمَعْنَى مُفْرَدٍ، سِوَاءَ أَكَانَ اللَّفْظُ اسْمًا،

مِثْلُ: (مُحَمَّدٌ)، أَمْ فِعْلًا، مِثْلُ: (نَصَرَ)، أَمْ حَرْفًا مِثْلُ: (فِي)، وَ(إِلَى)، وَ(عَنْ).

وَقَدْ تُطْلَقُ الْكَلِمَةُ وَيُرَادُ بِهَا الْكَلَامُ الْمُفِيدُ، كَمَا تَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ): كَلِمَةٌ

الْإِخْلَاصِ) فَهَذِهِ لَيْسَتْ لَفْظًا مُفْرَدًا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى، وَإِنَّمَا هِيَ جُمْلَةٌ تَامَةٌ،  
وَكَلِمَةٌ شَرِيفَةٌ.

فَعِنْدَمَا تَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هَذِهِ يُطْلَقُ عَلَيْهَا أَيْضًا كَلِمَةٌ، فَهِيَ كَلِمَةٌ

التَّوْحِيدِ. [www.menhag-un.com](http://www.menhag-un.com)

وَتَقُولُ أَيْضًا إِذَا خَطَبَ خَطِيبٌ خُطْبَةً قَوِيَّةً بَلِيغَةً تَقُولُ: (سَمِعْنَا مِنَ الْخَطِيبِ  
كَلِمَةً بَلِيغَةً مُؤَثِّرَةً)، وَأَنْتَ لَا تَقْصِدُ الْكَلِمَةَ الْمُفْرَدَةَ، أَيُّ: اللَّفْظُ الْمُفْرَدُ الدَّالُّ  
عَلَى مَعْنَى، أَوْ: اللَّفْظُ الْمَوْضُوعُ لِمَعْنَى مُفْرَدٍ، وَإِنَّمَا أَنْتَ تَقْصِدُ هَذَا الْكَلَامَ كُلَّهُ.

وَكَذَلِكَ مِمَّا تَرَكَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ مِنَ التَّعْرِيفَاتِ الَّتِي تَمَّتْ بِصِلَةٍ وَثِيقَةٍ إِلَى  
مَا نَحْنُ فِيهِ: الْقَوْلُ.

وَالْقَوْلُ: اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى، سِوَاءِ أَكَانَ هَذَا اللَّفْظُ مُفْرَدًا، أَمْ مَرْكَبًا  
مُفِيدًا فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا، أَمْ غَيْرَ مُفِيدٍ، فَهُوَ أَعَمُّ.



جامعة

مِنْهَاجُ النَّبِيِّ

www.menhag-un.com

## أَقْسَامُ الْكَلَامِ

ثُمَّ شَرَعَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ أَنْ عَرَّفَ الْكَلَامَ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْكَلَامُ هُوَ اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ»؛ شَرَعَ فِي بَيَانِ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:  
«وَأَقْسَامُهُ -أَيُ: أَقْسَامُ الْكَلَامِ- ثَلَاثَةٌ: اسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى».

وَهَذَا الْحَصْرُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْأَقْسَامِ: «وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ: اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى»، هَذَا الْحَصْرُ لَمْ يَثْبُتْ لَا بِالْكِتَابِ وَلَا بِالسُّنَّةِ، وَلَا بِالْإِجْمَاعِ وَلَا بِالْقِيَاسِ، وَإِنَّمَا ثَبَتَ هَذَا التَّقْسِيمُ وَهَذَا الْحَصْرُ لِلْكَلَامِ بِأَقْسَامِهِ ثَبَتَ بِالتَّبَعِ وَالِاسْتِقْرَاءِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ.

فَحَصْرُ انْقِسَامِ الْكَلَامِ إِلَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ كَالَّذِي ثَبَّتَ بِهِ أَحْكَامُ الشَّرْعِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ، وَإِنَّمَا هُوَ -أَيُ: هَذَا التَّقْسِيمُ- بِالتَّبَعِ وَالِاسْتِقْرَاءِ لِكَلَامِ الْعَرَبِ.

«أَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ: اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى».

فَأَقْسَامُ الْكَلَامِ: اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ، وَالْحَرْفُ: حَرْفٌ الْمَعْنَى، لَا حَرْفُ الْمَبْنَى.

فَحَرْفُ الْمُبْنَى: الْحُرُوفُ الْهَجَائِيَّةُ، وَهَذِهِ لَيْسَتْ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ الْحَرْفُ الَّذِي جَاءَ لِمَعْنَى، كَ (فِي)، وَ (عَلَى)، وَ (عَنْ)، وَمَا أَشْبَهَهُ، كَمَا سَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

الْأَلْفَاظُ الَّتِي كَانَ الْعَرَبُ يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي كَلَامِهِمْ وَنُقِلَتْ إِلَيْنَا عَنْهُمْ، فَتَكَلَّمُ بِهَا نَحْنُ فِي دُرُوسِنَا وَمُحَاوَرَاتِنَا، وَنَقْرُأُهَا فِي كُتُبِنَا، وَنَكْتُبُ بِهَا إِلَى ذَوِينَا وَأَهْلِينَا، لَا يَخْلُو وَاحِدٌ مِنْهَا، أَيُّ مِنْ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ، لَا يَخْلُو عَنْ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: الْإِسْمِ، وَالْفِعْلِ، وَالْحَرْفِ.

### ● أَوَّلًا: الْإِسْمُ:

أَمَّا الْإِسْمُ فِي اللُّغَةِ: فَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مُسَمًّى.

وَالِاشْتِقَاقُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ السَّمَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ السُّمُوِّ.

وَالسَّمَةُ: الْعَلَامَةُ.

فَإِذَا كَانَ الْإِشْتِقَاقُ لِلِاسْمِ مِنَ السَّمَةِ؛ فَلِأَنَّهُ عِلْمٌ عَلَى مُسَمَّاهُ، يَعْنِي: عَلَى مَا يُسَمَّى بِهِ.

فَالذَّاتُ الَّتِي يُطْلَقُ عَلَيْهَا وَتُسَمَّى بِمُحَمَّدٍ هِيَ مَا وُضِعَ الْإِسْمُ لَهَا؛ فَالِاسْمُ سِمَةٌ وَعَلَامَةٌ عَلَيْهَا، أَيُّ عَلَى تِلْكَ الذَّاتِ.

وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ مُشْتَقًّا مِنَ السُّمُوِّ؛ لِأَنَّ الْإِسْمَ يَعْלו عَلَى مُسَمَّاهُ.

فَالِاسْمُ فِي اللُّغَةِ: مَا دَلَّ عَلَى مُسَمًّى، الْإِسْمُ مَا دَلَّ عَلَى مُسَمًّى.  
وَأَمَّا الْإِسْمُ فِي اصطلاحِ النَّحْوِيِّينَ: فَكَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ.

تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ.  
كَمَا تَقُولُ: (مُحَمَّدٌ)، (عَلِيٌّ)، (رَجُلٌ)، (جَمَلٌ)، (نَهْرٌ)، (تَفَاحَةٌ)، (عَصَا).  
فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى، وَلَيْسَ الزَّمَانُ دَاخِلًا فِي مَعْنَاهَا، فَيَكُونُ اسْمًا.

وَالِاسْمُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: مُظْهَرٌ، وَمُضْمَرٌ، وَمُبْهَمٌ.  
الِاسْمُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُظْهَرًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُضْمَرًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُبْهَمًا.  
الِاسْمُ: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ، مِنْ إِنْسَانٍ أَوْ حَيَوَانٍ أَوْ نَبَاتٍ، أَوْ مِنْ شَيْءٍ آخَرَ، كَمَا سَائِرُ الْمَعَانِي، كَمَا تَقُولُ: (الْكَرْمُ)، وَ(الشَّجَاعَةُ)، وَمَا أَشْبَهَهُ.

فَإِذَنْ: الْإِسْمُ كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ، بِعَكْسِ الْفِعْلِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُقْتَرِنًا بِزَمَانٍ.

فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ: (رَجُلٌ) هَذَا لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِالزَّمَانِ، لَا يَقْتَرِنُ بِالزَّمَانِ.

وَأَمَّا إِذَا قُلْتَ: (حَضَرَ) فَهَذَا مُقْتَرِنٌ بِالزَّمَانِ الْمَاضِي.

أَوْ قُلْتَ: (يَحْضُرُ) فَهَذَا مُقْتَرِنٌ بِالزَّمَانِ الْمُضَارِعِ، بِالْحَاضِرِ، فَهَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْفِعْلِ.

وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلِاسْمِ: فَكَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ.

### ● أَقْسَامُ الْإِسْمِ:

وَيَنْقَسِمُ الْإِسْمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

مُظْهَرٌ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِلَا قَرِينَةٍ، دَلَّ عَلَى الْمُسَمَّى بِلَا قَرِينَةٍ، فَيَكُونُ مُظْهَرًا، كَمَا تَقُولُ: (زَيْدٌ)، فَدَلَّ عَلَى الذَّاتِ الْمُسَمَّاهِ بِهَذَا الْإِسْمِ مِنْ غَيْرِ قَرِينَةٍ، وَلَا ارْتِبَاطٍ لِلدَّلَالَةِ بِالزَّمَانِ؛ فَأَنْتَ تَقُولُ: (زَيْدٌ)، وَتَقُولُ: (عَمْرُو).

وَلَكِنْ أَحْيَانًا لَا يَدُلُّ الْإِسْمُ عَلَى الْمُسَمَّى إِلَّا بِالْقَرِينَةِ، وَهَذَا هُوَ الْمُضْمَرُّ، أَوْ الضَّمِيرُ، لَا يَدُلُّ عَلَى الْمُسَمَّى إِلَّا بِالْقَرِينَةِ.

مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةٍ تَكَلَّمَ، فَتَقُولُ: (أَنَا) فَهَذَا ضَمِيرٌ لِلْمُتَكَلِّمِ، فَدَلَّ عَلَى الذَّاتِ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا، عَلَى الْمُسَمَّى الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ بِقَرِينَةِ التَّكَلُّمِ، عِنْدَمَا تَقُولُ: (أَنَا)، وَعِنْدَمَا تَقُولُ: (نَحْنُ)، فَهَذَا ضَمِيرٌ؛ لِأَنَّهُ دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةِ التَّكَلُّمِ.

وَإِذَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةِ الْخِطَابِ، كَمَا أَقُولُ: (أَنْتَ)، وَ(أَنْتُمْ) فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْمُسَمَّى بِقَرِينَةِ الْخِطَابِ، فَهَذَا ضَمِيرٌ لِلْمُخَاطَبِ، وَهُوَ اسْمٌ أَيْضًا، لَا يَدُلُّ عَلَى مُسَمَّاهُ إِلَّا بِقَرِينَةِ الْخِطَابِ.

وَقَدْ لَا يَدُلُّ عَلَى مُسَمَّاهُ إِلَّا بِقَرِينَةِ الْغَيْبَةِ، كَمَا تَقُولُ: (هُوَ) فَتَقُولُ: (هُم) فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةِ الْغَيْبَةِ.

فَالضَّمِيرُ: مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةِ تَكَلُّمٍ أَوْ خِطَابٍ أَوْ غَيْبَةٍ، فَإِذَا دَلَّ عَلَى الْمُسَمَّى بِلَا قَرِينَةٍ فَهُوَ: مُظْهَرٌ، وَإِذَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةٍ مِنْ تَكَلُّمٍ أَوْ خِطَابٍ أَوْ غَيْبَةٍ فَهُوَ: مُضْمَرٌ.

وَأَمَّا الْمُبْتَهَمُ: فَهُوَ مَا خَفِيَ مَعْنَاهُ، كَمَا تَقُولُ: (هَذَا)؛ فَ(هَذَا) هَاهُنَا لِلْإِشَارَةِ، وَلَكِنَّهُ مُبْتَهَمٌ لَا يَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ، وَإِنَّمَا خَفِيَ مَعْنَاهُ.

فَالْمُبْتَهَمُ: مَا خَفِيَ مَعْنَاهُ، كَمَا تَقُولُ: (هَذَا)، وَكَمَا تَقُولُ: (الَّذِي)، فَهَذَا أَيْضًا خَفِيَ مَعْنَاهُ.

إِذَنْ: يَنْقَسِمُ الْإِسْمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

مُظْهَرٌ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِلَا قَرِينَةٍ، نَحْوُ: (زَيْدٌ)، وَ(عَمْرُو).  
وَمُضْمَرٌ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةٍ مِنْ تَكَلُّمٍ، كَمَا تَقُولُ: (أَنَا)، وَ(نَحْنُ)، أَوْ خِطَابٍ، كَمَا تَقُولُ: (أَنْتَ)، وَ(أَنْتُمْ)، أَوْ غَيْبَةٍ، كَمَا تَقُولُ: (هُوَ)، وَ(هُم).

وَمُبْتَهَمٌ: وَهُوَ مَا خَفِيَ مَعْنَاهُ، نَحْوُ: (هَذَا)، وَ(الَّذِي).

فَهَذَا هُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، أَلْفَاظٌ تَدُلُّ عَلَى مَعَانِيهَا وَمُسَمِّيَاتِهَا، وَلَيْسَ الزَّمَانُ دَاخِلًا فِي الْمَعْنَى، فَهَذِهِ أَسْمَاءٌ.

## ● ثانيًا: الفعل:

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَقْسَامُهُ -أَي: أَقْسَامُ الْكَلَامِ-: اسْمٌ -وَهَذَا تَعْرِيفُهُ لُغَةً وَشَرْعًا-، وَفِعْلٌ».

الفِعْلُ فِي اللُّغَةِ: الْحَدَثُ.

وَأَمَّا الْفِعْلُ فِي اصطلاح النحويين: فَكَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَاقْتَرَنَتْ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ: الْمَاضِي وَالْحَالُ وَالْمُسْتَقْبَلُ.

فَإِذَا دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا وَكَانَ الزَّمَانُ جُزْءًا مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهَا تَكُونُ فِعْلًا؛ لِأَنَّ الْإِسْمَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الزَّمَانِ، لَيْسَ دَاخِلًا فِي مَعْنَاهُ. وَأَمَّا الْفِعْلُ: فَالزَّمَانُ دَاخِلٌ فِي مَعْنَاهُ.

فَالْفِعْلُ عِنْدَ النحويين: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَاقْتَرَنَتْ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ.

مَعْرِفَةُ هَذِهِ الْأُصُولِ مُهِمَّةٌ؛ لِأَنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْرِفَ الْفَاعِلَ مِنَ الْمَفْعُولِ إِلَّا إِذَا عَرَفْتَ الْفِعْلَ؛ لِأَنَّ لِكُلِّ فِعْلٍ فَاعِلًا، وَلَا مَحَالَةَ.

فَأَنْتَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا فِعْلٌ، فَأَنْتَ تَبْحَثُ عَنْ فَاعِلِهِ، تَقُولُ: (حَضَرَ) مَنْ الَّذِي حَضَرَ؟ مَهْمَا طَالَتِ الْجُمْلَةُ، فَالَّذِي حَضَرَ هُوَ فَاعِلُ هَذَا الْفِعْلِ، هُوَ الَّذِي وَقَعَ مِنْهُ الْحَدَثُ.

فَإِذَا عَرَفْنَا ذَلِكَ عَرَفْنَا كَيْفَ نَسْتَخْرِجُ الْفَاعِلَ، وَالْفَاعِلُ مَرْفُوعٌ، فَإِذَا تَكَلَّمْنَا  
رَفَعْنَا الْفَاعِلَ.

وَأَمَّا مَا وَقَعَ عَلَيْهِ الْفِعْلُ فَهُوَ: مَفْعُولٌ بِهِ، وَهَذَا يَكُونُ مَنْصُوبًا، فَمُمِيزُ أَمْثَالِ  
هَذِهِ الْأُمُورِ.

الْفِعْلُ فِي اللُّغَةِ: الْحَدِيثُ، وَأَمَّا الْفِعْلُ فِي اصْطِلَاحِ النَّحْوِيِّينَ: فَكَلِمَةٌ دَلَّتْ  
عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَاقْتَرَنَتْ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ: الْمَاضِي وَالْحَالُ  
وَالْمُسْتَقْبَلُ، نَحْوُ: (كَتَبَ)؛ فَهَذِهِ كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى، وَهُوَ: الْكِتَابَةُ، دَلَّتْ عَلَى  
مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَهَذَا الْمَعْنَى مُقْتَرِنٌ بِالزَّمَانِ الْمَاضِي، تَقُولُ: (كَتَبَ) دَلَّتْ عَلَى  
مَعْنَى - كَمَا تَرَى - فِي نَفْسِهَا، هِيَ بِنَفْسِهَا دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ:  
الْكِتَابَةُ، وَلَكِنْ هَذِهِ الْكِتَابَةُ مُقْتَرِنَةٌ بِزَمَانٍ، وَالزَّمَانُ هُوَ الزَّمَانُ الْمَاضِي.

وَكَأَنَّ تَقُولُ: (يَكْتُبُ) فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى، وَهُوَ الْكِتَابَةُ أَيْضًا، وَهَذَا الْمَعْنَى  
مُقْتَرِنٌ بِالزَّمَانِ الْحَاضِرِ.

وَتَقُولُ: (اَكْتُبْ) هَذِهِ الْكَلِمَةُ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى، وَهُوَ الْكِتَابَةُ أَيْضًا، وَهَذَا  
الْمَعْنَى مُقْتَرِنٌ بِالزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ الَّذِي بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ؛ لِأَنَّكَ تَأْمُرُهُ بِأَنْ يُنْفِذَ مَا  
تَأْمُرُهُ بِهِ، فَيَكُونُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ، فَيَقَالُ لَهُ: الْمُسْتَقْبَلُ؛ فَهَذَا يَكُونُ فِي الْإِسْتِقْبَالِ  
لَا فِي الْحَالِ.

(اَكْتُبْ) فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ - كَمَا تَرَى - تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا.

وَكَذَلِكَ (كَتَبَ)، وَ(يَكْتُبُ) فَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الْكِتَابَةِ، وَلَكِنْ عِنْدَمَا تَقُولُ: (كَتَبَ) اقْتَرَنْتَ بِالزَّمَانِ الْمَاضِي، عِنْدَمَا تَقُولُ: (يَكْتُبُ) اقْتَرَنْتَ بِالزَّمَانِ الْحَاضِرِ، عِنْدَمَا تَقُولُ: (اَكْتُبْ) اقْتَرَنْتَ بِالزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ الَّذِي بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ.

مِثْلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ أَيْضًا تَقُولُ: (نَصَرَ) فَهَذَا وَقَعَ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي.  
(يَنْصُرُ)، (انْصُرْ).

(فَهِمَ)، (يَفْهَمُ)، (افْهَمْ).

(عَلِمَ)، (يَعْلَمُ)، (اعْلَمْ)، ... إِلَى آخِرِهِ.

### ● أَقْسَامُ الْفِعْلِ:

الْفِعْلُ عَلَى هَذَا ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: مَاضٍ، وَمُضَارِعٌ، وَأَمْرٌ.

فَالْمَاضِي هُوَ: مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ وَقَعَ فِي الزَّمَانِ الَّذِي قَبْلَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ.

الْفِعْلُ يَقْتَرِنُ بِالزَّمَانِ، وَالزَّمَانُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَاضِيًّا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ حَاضِرًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُسْتَقْبَلًا.

فَإِذَنْ: الْفِعْلُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

الْمَاضِي: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ وَقَعَ فِي الزَّمَانِ الَّذِي قَبْلَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ،

نَحْوُ: (كَتَبَ)، وَ(فَهِمَ)، وَ(خَرَجَ)، وَ(عَلِمَ)، وَ(سَمِعَ).

وَالْمُضَارِعُ: مَا دَلَّ عَلَى حَدِيثٍ يَقَعُ فِي زَمَانِ التَّكَلُّمِ أَوْ بَعْدَهُ، نَحْوُ: (يَكْتُبُ)، وَ(يَفْهَمُ)، وَ(يَخْرُجُ)، وَ(يَسْمَعُ)، وَ(يَسْتَغْفِرُ)، وَ(يُصَلِّيُ)، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى حَدِيثٍ، وَالْفِعْلُ مَا دَلَّ عَلَى حَدِيثٍ وَارْتَبَطَ بِالزَّمَانِ.

فَهَذَا: الْحَدِيثُ وَقَعَ فِي زَمَانِ التَّكَلُّمِ أَوْ بَعْدَهُ، فَهَذَا مُضَارِعٌ.

وَأَمَّا الْأَمْرُ: فَمَا دَلَّ عَلَى حَدِيثٍ يُطَلَّبُ حُصُولُهُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ، فَإِذَا دَلَّ الْفِعْلُ عَلَى حَدِيثٍ يُطَلَّبُ حُصُولُهُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ مِثْلَ: (اَكْتُبْ)، (صَلِّ)، (اَفْهَمْ)، (اعْلَمْ)، (اسْمَعْ)، (اسْتَغْفِرْ)؛ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى حَدِيثٍ يُطَلَّبُ حُصُولُهُ بَعْدَ التَّلَفُّظِ بِالْأَمْرِ، بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ، فَهَذَا يُقَالُ لَهُ: فِعْلُ الْأَمْرِ.

فَالكَلَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى.

أَمَّا الْإِسْمُ فَهُوَ: كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ.

وَأَمَّا الْفِعْلُ فَهُوَ: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَاقْتَرَنْتْ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ: الْمَاضِي وَالْحَالُ وَالْمُسْتَقْبَلُ.

فَإِذَا دَلَّ الْفِعْلُ عَلَى حَدِيثٍ وَقَعَ فِي الزَّمَانِ الَّذِي قَبْلَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ فَهُوَ: فِعْلٌ مَاضٍ.

وَإِذَا دَلَّ الْفِعْلُ عَلَى حَدِيثٍ يَقَعُ فِي زَمَانِ التَّكَلُّمِ أَوْ بَعْدَهُ فَهُوَ: فِعْلٌ مُضَارِعٌ.

وَإِذَا دَلَّ الْفِعْلُ عَلَى حَدِيثٍ يُطَلَّبُ حُصُولُهُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ فَهَذَا هُوَ: فِعْلُ الْأَمْرِ.

## ● ثَالِثًا الْحَرْفُ:

الْقِسْمُ الثَّالِثُ مِنْ أَقْسَامِ الْكَلَامِ هُوَ: الْحَرْفُ الَّذِي جَاءَ لِمَعْنَى.  
الْحَرْفُ فِي اللُّغَةِ: الطَّرْفُ.

وَفِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ هُوَ: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهَا.  
كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهَا: فَهِيَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى غَيْرِ مُسْتَقِلٍّ بِالنَّفْهِمْ،  
بَلْ يَظْهَرُ مِنْ وَضْعِ الْحَرْفِ مَعَ غَيْرِهِ فِي الْكَلَامِ.

فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ: (مِنْ) فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى، وَهُوَ: الْإِبْتِدَاءُ، يَعْنِي:  
خَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى الْمَسْجِدِ.

فَ (مِنْ) هَاهُنَا: (خَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ) هَذِهِ كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى وَهُوَ:  
الْإِبْتِدَاءُ.

هَذَا الْمَعْنَى لَا يَتِمُّ حَتَّى تُضَمَّ إِلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ كَلِمَةٌ أُخْرَى أَوْ أَكْثَرُ، كَمَا  
تَقُولُ: (ذَهَبْتُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى الْمَسْجِدِ) فَإِذَا انْضَمَّ إِلَيْهَا غَيْرُهَا أَفَادَتْ مَعْنَى، وَأَمَّا  
هِيَ فَإِنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا.

يَعْنِي عِنْدَمَا تَقُولُ: (مِنْ)؛ نَقُولُ: مَا مِنْ؟ مَاذَا تُرِيدُ؟ هِيَ تَفِيدُ الْإِبْتِدَاءَ، وَلَكِنْ  
لَا يَتِمُّ الْمَعْنَى إِلَّا إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهَا غَيْرُهَا، فَتَقُولُ: (خَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى

الْمَسْجِدِ)، أَمَّا عِنْدَمَا تَقُولُ: (مِنْ) فَقَطْ، فَهَذِهِ لَا تُعْطِينَا مَعْنَى يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا، فَلَا بُدَّ مِنْ انْضِمَامِ شَيْءٍ آخَرَ إِلَيْهَا.

وَهِيَ لَا تَقْتَرِنُ بِزَمَنِ، لَا تَقْتَرِنُ بِزَمَنِ، يَعْنِي: لَا تَدُلُّ عَلَى زَمَنِ.

### ● أَقْسَامُ الْحَرْفِ:

الْحَرْفُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: إِلَى قِسْمٍ مُشْتَرِكٍ بَيْنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ، مِثْلَ: (هَلْ تَقُولُ؟)، فَدَخَلَتْ (هَلْ) عَلَى الْفِعْلِ، (هَلْ تَقُولُ؟).

مِثْلَ: (هَلْ مُحَمَّدٌ ذَاهِبٌ؟) فَدَخَلَتْ عَلَى الْإِسْمِ.

فَمِنْ الْحُرُوفِ: حُرُوفٌ مُشْتَرِكَةٌ تَدْخُلُ عَلَى الْأَفْعَالِ، وَتَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمَاءِ، وَهَذِهِ لَا تَصْنَعُ شَيْئًا.

وَقِسْمٌ مُخْتَصٌّ بِالْأَسْمَاءِ، تَقُولُ: (شَرِبْتُ مِنْ زَمْرٍ)، فَ(مِنْ) حَرْفٌ جَرٌّ لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْأَسْمَاءِ، فَهُوَ مُخْتَصٌّ بِالْأَسْمَاءِ.

وَقِسْمٌ مُخْتَصٌّ بِالْأَفْعَالِ: تَقُولُ: (لَمْ تَقُولْ هَكَذَا؟)، وَتَقُولُ: (لَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ)، فَ(لَمْ)، وَ(لَمْ) تَدْخُلُ عَلَى الْأَفْعَالِ، وَلَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْأَفْعَالِ، لَا تَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمَاءِ.

شَرَطُ الْحَرْفِ الَّذِي يَكُونُ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ، كَمَا فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ: «أَقْسَامُهُ - أَيُّ: أَقْسَامُ الْكَلَامِ -: اسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى».

هَذَا الْحَرْفُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ حَرْفَ مَعْنَى، لَا حَرْفَ مَبْنَى.

فَشَرَطُ الْحَرْفِ الَّذِي يَكُونُ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ: أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا لِمَعْنَى، مِثْلُ: (هَلْ)، وَ(مِنْ)، وَ(إِلَى)، وَ(عَنْ).

(هَلْ) مَعْنَاهُ الْإِسْتِفْهَامُ، فَهَذَا مَوْضُوعٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، لِإِسْتِفْهَامٍ؛ (هَلْ): حَرْفٌ مَوْضُوعٌ لِإِسْتِفْهَامٍ، فَيَدْخُلُ فِي أَقْسَامِ الْكَلَامِ.

وَكَذَلِكَ (مِنْ) هَذَا الْحَرْفُ مَعْنَاهُ: الْإِبْتِدَاءُ، فَإِذَا كَانَ الْحَرْفُ غَيْرَ مَوْضُوعٍ لِمَعْنَى فَلَا يَكُونُ مِنْ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ، مِثْلُ: حُرُوفِ الْهَجَاءِ، فَلَيْسَتْ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ، وَيُقَالُ لَهَا حُرُوفٌ أَيْضًا، وَلَكِنَّهَا حُرُوفٌ مَبَانٍ وَلَيْسَتْ بِحُرُوفٍ مَعَانٍ.

فَالْحُرُوفُ نَوْعَانِ: حُرُوفٌ مَعَانٍ، وَهِيَ الَّتِي نَحْنُ فِيهَا، أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ مَوْضُوعًا لِمَعْنَى، مِثْلُ: (هَلْ) فَهَذِهِ مَوْضُوعَةٌ لِإِسْتِفْهَامٍ، وَ(مِنْ) هَذِهِ لِإِبْتِدَاءٍ، وَ(إِلَى) هَذِهِ لِلْغَايَةِ، وَ(عَلَى) لِإِسْتِعْلَاءٍ، فَهَذَا الْحَرْفُ مَوْضُوعٌ لِمَعْنَى، مَوْضُوعٌ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ لِمَعْنَى.

وَأَمَّا الْحَرْفُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مَوْضُوعٍ لِمَعْنَى فَلَا يَكُونُ مِنْ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ، كَحُرُوفِ الْهَجَاءِ: (الْأَلِفُ وَالْبَاءُ وَالتَّاءُ وَالثَّاءُ) فَهَذِهِ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ، وَأَمَّا نَحْنُ مَعَ حُرُوفِ الْمَعَانِيِّ لَا مَعَ حُرُوفِ الْمَبَانِيِّ.

أَمْثِلَةٌ لِإِلَاسْمٍ: تَقُولُ: (كِتَابٌ) وَتَقُولُ: (مُصْحَفٌ)، وَتَقُولُ: (قَلَمٌ)، وَ(دَوَاةٌ)، وَ(قِرْطَاسٌ)، وَتَقُولُ: (مُحَمَّدٌ)، وَ(عَلِيٌّ)، وَ(صَالِحٌ)؛ هَذِهِ كُلُّهَا أَسْمَاءٌ تَدُلُّ عَلَى مَعَانٍ لَا تَقْتَرِنُ بِالزَّمَانِ.

الْأَفْعَالُ: تَقُولُ: (سَافِرٌ) هَذِهِ الْكَلِمَةُ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى، وَهُوَ السَّفَرُ، وَلَكِنَّهُ مُقْتَرِنٌ بِالزَّمَانِ الْمَاضِي، تَقُولُ: (سَافِرٌ)؟

(يُسَافِرُ) دَلَّتْ عَلَى الزَّمَنِ أَيْضًا، فَدَلَّتْ عَلَى مَعْنَى، وَهَذَا الْمَعْنَى يَقْتَرِنُ بِالزَّمَانِ الْحَاضِرِ، فَهَذَا فِعْلٌ؛ لِأَنَّهُ دَلَّ عَلَى حَدَثٍ، وَارْتَبَطَ بِالزَّمَانِ الْحَاضِرِ، فَهَذَا فِعْلٌ، فِعْلٌ مُضَارِعٌ.

وَتَقُولُ: (سَافِرٌ) فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى السَّفَرِ أَيْضًا، وَيَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ يَكُونُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكْلِمِ، فَهَذَا أَمْرٌ.

وَأَمَّا الْحُرُوفُ: فَكَأَنَّ تَقُولُ: (مِنْ)، وَ(إِلَى)، وَ(عَنْ)، وَ(عَلَى)، وَ(إِلَّا)، وَ(لَكِنْ)، وَ(إِنَّ)، وَ(إِنَّا)، وَ(بَلَى)، وَ(بَلْ)، وَ(قَدْ)، وَ(سَوْفَ)، وَ(حَتَّى)، وَ(لَمْ)، وَ(لَا)، وَ(لَنْ)، وَ(لَوْ)، وَ(لَمَّا)، وَ(لَعَلَّ)، وَ(مَا)، وَ(لَاتَ)، وَ(لَيْتَ)، وَ(إِنْ)، وَ(ثُمَّ)، وَ(أَوْ).

هَذِهِ كُلُّهَا - كَمَا تَرَى - لَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَإِنَّمَا يَتِمُّ مَعْنَاهَا بِانْتِزَامِ غَيْرِهَا إِلَيْهَا، وَلَيْسَ الزَّمَنُ جُزْءًا مِنْهَا، فَهَذِهِ يُقَالُ لَهَا: حُرُوفٌ، وَهِيَ حُرُوفٌ وَضَعَتْ لِمَعَانٍ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ، فَهِيَ حُرُوفٌ مَعَانٍ، فَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْكَلَامِ. فَإِذَنْ: أَقْسَامُ الْكَلَامِ وَأَنْوَاعُهُ - كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ -: «وَأَقْسَامُهُ - أَيُّ: أَقْسَامُ الْكَلَامِ -: اسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى».

وَالِاسْمُ - كَمَا مَرَّ -: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِالزَّمَانِ.

وَأَمَّا الْفِعْلُ: فَكَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَاقْتَرَنَتْ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ  
الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ: الْمَاضِي، وَالْحَالُ، وَالْمُسْتَقْبَلُ.

فَالْفِعْلُ: مَاضٍ، وَمَضَارِعٌ، وَأَمْرٌ؛ وَمَعْرِفَتُهُ أَيْسَرُ مَا يَكُونُ إِذَا لَاحَظْتَ  
الْحَدِيثَ، هَلْ حَدَثَ قَبْلَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ؟ فَهُوَ مَاضٍ، أَوْ: يَحْدُثُ فِي زَمَانِ التَّكَلُّمِ  
فَهُوَ: مُضَارِعٌ، أَوْ: يُطَلَّبُ فِعْلُهُ وَإِحْدَاثُهُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ فَهُوَ أَمْرٌ.

وَأَمَّا الْحُرُوفُ فَهِيَ الْكَلِمَاتُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى مَعَانٍ فِي غَيْرِهَا، تَدُلُّ عَلَى  
مَعَانٍ فِي غَيْرِهَا، وَلَا يَتِمُّ الْمَعْنَى إِلَّا بِانْضِمَامِ غَيْرِهَا إِلَيْهَا.

وَالْحُرُوفُ: حُرُوفٌ مَعَانٍ، وَهِيَ قِسْمٌ مِنْ أَقْسَامِ الْكَلَامِ، كَمَا مَعَنَا.  
وَحُرُوفٌ مَبَانٍ: وَهَذِهِ هِيَ الْحُرُوفُ الْهَجَائِيَّةُ، وَلَيْسَتْ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ.

بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعْرِيفَ الْكَلَامِ، وَذَكَرَ رَحِمَهُ اللهُ انْقِسَامَهُ إِلَى أَقْسَامِهِ  
وَأَنْوَاعِهِ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «الْكَلَامُ هُوَ: اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمُفِيدُ بِالْوَضْعِ»، فَذَكَرَ أَرْبَعَةَ  
أُمُورٍ: أَنْ يَكُونَ لَفْظًا، وَأَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا، وَأَنْ يَكُونَ مُفِيدًا، وَأَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا  
بِالْوَضْعِ الْعَرَبِيِّ.

وَبَيَّنَ أَقْسَامَ الْكَلَامِ فَقَالَ: «وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ: اسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ  
لِمَعْنَى».



## عَلَامَاتُ الْإِسْمِ

شَرَعَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيَانِ عَلَامَاتِ الْإِسْمِ: كَيْفَ نَعْرِفُ الْإِسْمَ؟

وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى غَيْرِ مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ.

الْإِسْمُ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى غَيْرِ مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ.

كَيْفَ نَعْرِفُهُ؟ وَمَا عَلَامَاتُهُ؟

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَالْإِسْمُ يُعْرَفُ بِالْخَفْضِ، وَالتَّنْوِينِ، وَدُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ، وَحُرُوفِ الْخَفْضِ، وَهِيَ: مِنْ، وَإِلَى، وَعَنْ، وَعَلَى، وَفِي، وَرُبَّ، وَالْبَاءِ، وَالْكَافِ، وَاللَّامِ.»

وَحُرُوفِ الْقَسَمِ، وَهِيَ: الْوَاوُ وَالْبَاءُ وَالنَّاءُ.»

فَذَكَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرْبَعَ عَلَامَاتٍ، يُعْرَفُ بِأَيِّ عِلْمَةٍ مِنْ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ أَنَّ الْكَلِمَةَ اسْمٌ، فَإِذَا قِيلَتِ الْكَلِمَةُ عِلْمَةً مِنْ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ فَهِيَ اسْمٌ.

هَذِهِ الْعَلَامَاتُ: قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْخَفْضُ.»

وَالْخَفْضُ هُوَ اصْطِلَاحُ الْكُوفِيِّينَ، وَإِلَيْهِ يَنْحُو الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَأَمَّا فِي اصْطِلَاحِ الْبَصْرِيِّينَ فَ«الْجَرُّ.»

فَحُرُوفُ الْخَفْضِ أَيُّ: حُرُوفُ الْجَرِّ، وَلَكِنَّ الْكُوفِيِّينَ يَقُولُونَ عَنْهَا هِيَ:  
حُرُوفُ الْخَفْضِ، وَالْبَصْرِيُّونَ يَقُولُونَ هِيَ: حُرُوفُ الْجَرِّ.

فَحُرُوفُ الْخَفْضِ هِيَ حُرُوفُ الْجَرِّ.

فَالْخَفْضُ، وَهُوَ اصْطِلَاحُ الْكُوفِيِّينَ، مَا جَرَى عَلَيْهِ الْمُصَنَّفُ رَحِمَهُ اللهُ.

فَقَالَ: «فَالِاسْمُ يُعْرَفُ بِالْخَفْضِ»، وَذَكَرَ عَلَامَاتِ رَحِمَهُ اللهُ.

فَلِالِاسْمِ عَلَامَاتٌ يَتَمَيَّزُ بِهَا عَنْ أَخَوِيهِ: الْفِعْلُ وَالْحَرْفُ، بِوُجُودِ وَاحِدَةٍ مِنْهَا  
أَوْ قَبُولِهَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْرِفَ أَنَّ الْكَلِمَةَ اسْمٌ.

ذَكَرَ الْمُصَنَّفُ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا الْإِسْمُ أَرْبَعُ  
عَلَامَاتٍ، وَهِيَ: الْخَفْضُ، وَالتَّنْوِينُ، وَدُخُولُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَدُخُولُ حَرْفٍ مِنْ  
حُرُوفِ الْخَفْضِ.

### ● الْخَفْضُ:

الْخَفْضُ -أَيُّ: الْجَرُّ-: الْخَفْضُ فِي اللُّغَةِ صِدُّ الْإِرْتِفَاعِ، تَقُولُ: (رَفَعَهُ  
وَخَفَضَهُ)، فَالْخَفْضُ صِدُّ الْإِرْتِفَاعِ؛ هَذَا فِي اللُّغَةِ.

وَأَمَّا فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ: فِعْبَارَةٌ عَنِ الْكَسْرَةِ الَّتِي يُحْدِثُهَا الْعَامِلُ أَوْ مَا  
نَابَ عَنْهَا.

الْكَسْرَةُ الَّتِي يُحْدِثُهَا الْعَامِلُ فِي الْكَلِمَةِ.

وَسَيَّاتِي تَعْرِيفُ الْعَامِلِ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى نَظَرِيَّةِ  
الْعَوَامِلِ الَّتِي تَعَارَكَ حَوْلَهَا النُّحَاةُ طَوِيلًا.

فَالْكَسْرَةُ الَّتِي يُحْدِثُهَا الْعَامِلُ، كَمَا تَقُولُ: (فِي الْمَسْجِدِ)، فَالْعَامِلُ هُنَا هُوَ:  
حَرْفُ الْجَرِّ، حَرْفُ الْخَفْضِ، لَمَّا دَخَلَ عَلَى الْإِسْمِ كَسْرَهُ، خَفَضَهُ، جَرَّهُ، فَتَقُولُ:  
(مِنَ الْمَسْجِدِ).

أَوْ مَا نَابَ مَنَابَ الْكَسْرَةِ، وَقَامَ مَقَامَهَا، كَمَا تَقُولُ: (دَعَوْتُ لِلْمُسْلِمِينَ)،  
فَالْمُسْلِمُونَ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٍ يُرْفَعُ بِالْوَاوِ، وَيُنْصَبُ وَيَجْرُ بِالْيَاءِ، وَكُلُّ هَذَا يَكُونُ  
نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ وَالْفَتْحَةِ وَالْكَسْرَةِ، فَإِذَا قُلْتَ: (دَعَوْتُ لِلْمُسْلِمِينَ)، فَهَذَا  
مَخْفُوضٌ عَلَى اضْطِلَاحِ الْمُصَنِّفِ، أَوْ مَكْسُورٌ عَلَى اضْطِلَاحِ الْمُعَاصِرِينَ، أَوْ  
مَجْرُورٌ عَلَى اضْطِلَاحِ الْبَصْرِيِّينَ.

تَقُولُ: (لِلْمُسْلِمِينَ)، وَلَكِنَّهُ مَجْرُورٌ بِأَيِّ شَيْءٍ؟ هَذَا مَجْرُورٌ بِالْيَاءِ، وَهَذِهِ  
الْيَاءُ الَّتِي يُجْرُ بِهَا جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ هِيَ نِيَابَةٌ عَنِ الْكَسْرَةِ، فَالْكَسْرَةُ هِيَ  
الْأَصْلُ، وَيَنْوِبُ عَنْهَا مَا يَنْوِبُ.

وَلِذَلِكَ تَقُولُ: الْخَفْضُ، أَوْ الْجَرُّ، فِي اضْطِلَاحِ النُّحَاةِ عِبَارَةً عَنِ الْكَسْرَةِ  
الَّتِي يُحْدِثُهَا الْعَامِلُ أَوْ مَا نَابَ عَنْهَا.

أَوْ مَا نَابَ عَنْهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ: كَسْرَةِ الرَّاءِ مِنْ: (بَكْرٍ)، أَوْ: مِنْ (عَمْرٍو) فِي  
نَحْوِ قَوْلِكَ: (مَرَرْتُ بِبَكْرٍ)، وَقَوْلِكَ: (هَذَا كِتَابُ عَمْرٍو).

فَبَكْرٌ وَعَمْرٌو اسْمَانِ؛ لَوْجُودِ الْكَسْرَةِ فِي أَوَاخِرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

هَذَا الْخَفْضُ أَوْ الْجَرُّ يَكُونُ بِالْحَرْفِ، كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ، وَيَكُونُ  
بِالْإِضَافَةِ، وَيَكُونُ بِالتَّبَعِيَّةِ، كَمَا تَقُولُ: (ذَهَبْتُ إِلَى بَيْتِ صَدِيقٍ عَزِيزٍ).

ذَهَبْتُ إِلَى بَيْتٍ؛ (بَيْتٍ): مَجْرُورَةٌ بِالْحَرْفِ؛ (إِلَى بَيْتٍ).

(صَدِيقٍ): هَذَا مُضَافٌ إِلَيْهِ، فَهَذَا الْجَرُّ بِالِإِضَافَةِ؛ (إِلَى بَيْتِ صَدِيقٍ عَزِيزٍ).

(عَزِيزٍ): نَعْتُ أَوْ صِفَةٌ لِصَدِيقٍ.

فَالْخَفْضُ، وَهُوَ الْجَرُّ، يَكُونُ بِالْحَرْفِ، وَيَكُونُ بِالِإِضَافَةِ، وَيَكُونُ بِالتَّبَعِيَّةِ، كَمَا مَعْنًا.

تَقُولُ: (ذَهَبْتُ إِلَى بَيْتِ أَخٍ عَزِيزٍ): فِ (بَيْتٍ): مَجْرُورَةٌ، أَوْ مَخْفُوضَةٌ، أَوْ مَكْسُورَةٌ بِالْحَرْفِ.

وَأَمَّا (أَخٍ): فَهَذِهِ بِالِإِضَافَةِ؛ (بَيْتِ أَخٍ)، فَهَذِهِ مَجْرُورَةٌ، أَوْ مَخْفُوضَةٌ، أَوْ مَكْسُورَةٌ بِالِإِضَافَةِ.

وَتَقُولُ: (إِلَى بَيْتِ أَخٍ عَزِيزٍ): فِ (عَزِيزٍ): صِفَةٌ بِالتَّبَعِيَّةِ أَيْضًا تُخَفَّضُ؛ لِأَنَّهَا - أَيْ: الصِّفَةُ، أَوْ النَّعْتُ - مِنَ التَّوَابِعِ، فَتَتَّبَعُ الْمَنْعُوتَ.

فَقَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: «فَالِاسْمُ يُعْرَفُ بِالْخَفْضِ، وَالتَّنْوِينِ».

يَعْنِي: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ الْكَلِمَةَ اسْمٌ أَدْخَلْ عَلَيْهَا حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ، أَوْ أَجْرِ الْخَفْضِ فِيهَا كَمَا مَرَّ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالِإِضَافَةِ أَوْ بِالتَّبَعِيَّةِ، فَإِذَا قَبِلَتْ فِيهِ اسْمٌ.

يَعْنِي: عِنْدَمَا تَقُولُ: (الْمَسْجِدُ)، أَوْ: (مَسْجِدُ)، أَوْ: (بَيْتُ).

عِنْدَمَا تَقُولُ: (فِي بَيْتِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الصَّلَاةُ وَالذِّكْرُ).

(فِي بَيْتٍ).

وَعِنْدَمَا تَقُولُ -مَثَلًا-: (ذَهَبْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى الْبَيْتِ)، وَإِنْ كَانَ قَدْ دَخَلَ عَلَيْهَا الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَيْضًا.

فَأَدْخِلْ عَلَيْهَا حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، فَإِذَا قَبَلْتَهَا فِيهِ اسْمٌ.  
تَقُولُ: (ذَهَبْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى الْبَيْتِ).

وَلَكِنْ لَوْ قُلْتَ: (ذَهَبَ) أَدْخِلْ عَلَيْهَا حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ لَا تَقْبَلُهُ، هَذِهِ إِذَنْ لَيْسَتْ بِاسْمٍ؛ لِأَنَّ الْإِسْمَ يَقْبَلُ الْجَرَّ، يَقْبَلُ الْخَفْضَ.

### ● التَّنْوِينُ:

الْعَلَامَةُ الثَّانِيَّةُ لِلْإِسْمِ: التَّنْوِينُ.

التَّنْوِينُ فِي اللَّغَةِ: التَّصْوِيتُ، فَتَقُولُ: (نَوْنِ الطَّائِرِ)؛ أَي: صَوْتِ الطَّائِرِ، أَي: رَفَعَ صَوْتَهُ.

فَالتَّنْوِينُ فِي اللَّغَةِ: التَّصْوِيتُ.

وَأَمَّا فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ: فَالْتَّنْوِينُ: نُونٌ سَاكِنَةٌ تَقَعُ آخِرَ الْإِسْمِ لَفْظًا، وَتُفَارِقُهُ خَطًّا وَوَقْفًا.

تُفَارِقُ الْإِسْمَ عِنْدَ الْخَطِّ وَعِنْدَ الْوَقْفِ: فَإِذَا وَقَفْتَ لَا تُنَوِّنُ.

وَكَذَلِكَ إِذَا كَتَبْتَ: أَنْتَ لَا تُثَبِّتُ نُونَ التَّنْوِينِ فِي الْكِتَابَةِ، وَإِنْ كَانَتْ تُثَبِّتُ فِي الْخَطِّ الْعَرُوضِيِّ، وَلَكِنَّهَا لَا تُثَبِّتُ فِي الْكِتَابَةِ، فَتُفَارِقُ الْإِسْمَ خَطًّا، وَتَتَّبِعُ آخِرَ الْإِسْمِ لَفْظًا.

وَأَمَّا عِنْدَ الْوَقْفِ فَإِنَّهَا تَفَارِقُ أَيْضًا؛ لِلاِسْتِغْنَاءِ بِتَكَرُّرِ الشَّكْلَةِ عِنْدَ الضَّبْطِ بِالْقَلَمِ.

فَأَنْتَ تَقُولُ نَحْوَ: (مُحَمَّدٍ)، وَتَقُولُ نَحْوَ: (كِتَابٍ)، وَ(إِيَّاهِ)، وَ(صَهٍ).

وَتَقُولُ أَيْضًا: (مَرَرْتُ بِمُسْلِمَاتٍ)، وَتَقُولُ: (حِينَئِذٍ)، وَ(سَاعَةَ إِذٍ)، فَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ كُلُّهَا أَسْمَاءٌ بِدَلِيلِ وُجُودِ التَّنْوِينِ فِي آخِرِ كُلِّ كَلِمَةٍ مِنْهَا، فَإِذَا قَبَلَتْ الْكَلِمَةُ التَّنْوِينَ فَهِيَ اسْمٌ أَيْضًا.

التَّنْوِينُ: نُونٌ سَاكِنَةٌ تَتَّبِعُ آخِرَ الْإِسْمِ لَفْظًا، وَتَفَارِقُهُ خَطًّا وَوَقْفًا؛ لِلاِسْتِغْنَاءِ عَنْهَا بِتَكَرُّرِ الشَّكْلَةِ عِنْدَ الضَّبْطِ بِالْقَلَمِ، فَلَا نَحْتَاجُهَا فِي الْخَطِّ؛ لِأَنَّنا نَسْتَعِينُ عَنْهَا، لِأَنَّنا نَضَعُ عَلَامَةً لِلتَّنْوِينِ بِالشَّكْلِ وَالضَّبْطِ بِالْقَلَمِ، فَلَا نَحْتَاجُهَا عِنْدَ الْخَطِّ.

وَأَيْضًا: لَا نَحْتَاجُهَا عِنْدَ الْوَقْفِ، وَإِنَّمَا عِنْدَ اللَّفْظِ لَا بُدَّ أَنْ نَأْتِيَ بِهَا.

نَقُولُ: (مُحَمَّدٌ جَاءَ مُبَكِّرًا)، (مُحَمَّدٌ)، وَأَمَّا إِذَا وَقَفْتَ فَأَنْتَ لَا تَقُولُ: (مُحَمَّدٌ)، وَإِنَّمَا تَقُولُ: (ذَهَبْتُ إِلَى مُحَمَّدٍ)، وَلَا تَقُولُ: (ذَهَبْتُ إِلَى مُحَمَّدٍ) إِذَا كُنْتَ سَتَقِفُ فَإِنَّهُ لَا تَثْبُتُ حِينَئِذٍ نُونُ التَّنْوِينِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا كَتَبْتَ: لَا تَثْبُتُ هَذِهِ النُّونُ فِي الْكِتَابَةِ، فَهِيَ لَا تَثْبُتُ بِالْخَطِّ وَلَا عِنْدَ الْوَقْفِ، وَإِنَّمَا تَثْبُتُ عِنْدَ اللَّفْظِ، وَهِيَ نُونٌ سَاكِنَةٌ.

فَإِذَا قَبِلَتِ الْكَلِمَةُ التَّنْوِينَ فِيهِ اسْمٌ، فَالتَّنْوِينُ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ:

تَنْوِينُ التَّمَكِينِ: وَتَنْوِينُ التَّمَكِينِ يَلْحَقُ آخِرَ الْأَسْمَاءِ الْمُعْرَبَةِ، إِلَّا جَمَعَ الْمُؤَنَّثُ السَّلَامَ، فَلَا يُقَالُ لِتَنْوِينِهِ تَنْوِينٌ تَمَكِينٍ، بَلْ تَنْوِينُهُ تَنْوِينٌ مُقَابَلَةٌ، فَالتَّنْوِينُ فِي (مُسْلِمَاتٍ) هَذِهِ لِمُقَابَلَةِ النَّونِ فِي جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّلَامِ، لِمُقَابَلَةِ النَّونِ فِي جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّلَامِ.

وَكَذَلِكَ: الْمُنْقُوصُ، التَّنْوِينُ فِيهِ لَيْسَ بِتَنْوِينِ تَمَكِينٍ، وَإِنَّمَا الْمُنْقُوصُ تَنْوِينُهُ تَنْوِينٌ عَوْضٍ عَنْ حَرْفٍ، كَمَا تَقُولُ فِي: (جَوَارِي) عِنْدَ التَّنْوِينِ تَحْذِفُ هَذِهِ الْيَاءَ فَتَقُولُ: (جَوَارٍ)، فَهَذَا التَّنْوِينُ عَوْضٌ عَنِ الْحَرْفِ الْمَحْذُوفِ.

وَكََمَا تَقُولُ: (غَوَاشٍ)، فَتَنْوِينُ (غَوَاشِي)، فَعِنْدَ التَّنْوِينِ تُحْذَفُ يَاءُ الْمُنْقُوصِ، وَيَعْوِضُ عَنْهَا بِالتَّنْوِينِ، فَيُقَالُ لَهُ: (تَنْوِينُ التَّعْوِضِ)، فَهُوَ تَعْوِضٌ هُنَا عَنْ حَرْفٍ.

فَإِذَا قُلْنَا: تَنْوِينُ التَّمَكِينِ؛ وَسُمِّيَ بِالتَّمَكِينِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَمَكُّنِ الْإِسْمِ فِي بَابِ الْإِسْمِيَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: تَنْوِينُ التَّمَكِينِ، يَلْحَقُ آخِرَ الْأَسْمَاءِ الْمُعْرَبَةِ، إِلَّا جَمَعَ الْمُؤَنَّثُ السَّلَامَ فَتَنْوِينُهُ تَنْوِينٌ مُقَابَلَةٌ؛ لِمُقَابَلَةِ النَّونِ فِي جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّلَامِ.

(مُسْلِمُونَ) عِنْدَمَا تَجْمَعُ (مُسْلِمٍ) جَمْعَ مُذْكَرٍ سَالِمًا، تَقُولُ: (مُسْلِمُونَ) فِي حَالِ الرَّفْعِ.

و(مُسْلِمَةٌ) عِنْدَمَا تَجْمَعُهَا جَمَعَ مُؤَنَّثٍ سَالِمًا، فَأَنْتَ تَقُولُ: (مُسْلِمَاتٌ)،  
وَلَكِنْ (مُسْلِمَاتٌ) هَذِهِ تَأْتِي مُنَوَّنَةً لِمُقَابَلَةِ مَا جَعَلْنَاهُ هُنَالِكَ فِي جَمْعِ الْمَذَكَّرِ  
السَّالِمِ؛ لِمُقَابَلَةِ النَّوْنِ فِيهِ: (مُسْلِمُونَ) وَ(مُسْلِمَاتٌ)، فَهَذَا لَا يُقَالُ لَهُ، مَعَ أَنَّهُ اسْمٌ  
مُعْرَبٌ، لَا يُقَالُ: إِنَّ تَنْوِينَهُ تَنْوِينٌ تَمَكِينٌ، بَلْ هَذَا تَنْوِينٌ مُقَابَلَةٌ.

وَكَذَلِكَ فِي الْإِسْمِ الْمُنْقُوصِ، كَ (قَاضِي)، إِذَا نَوَّنتَ تَقُولُ: (قَاضِيَةٌ)،  
وَكَذَلِكَ فِي (جَوَارِي) وَفِي (غَوَاشِي)؛ فَأَنْتَ تَقُولُ: (جَوَارِيَةٌ)، وَ(غَوَاشِيَةٌ).

فَهَذَا الْإِسْمُ، مَعَ أَنَّهُ اسْمٌ مُعْرَبٌ، إِلَّا أَنَّهُ إِذَا نَوَّنَ لَا يُقَالُ إِنَّ تَنْوِينَهُ تَنْوِينٌ  
تَمَكِينٌ، بَلْ هُوَ تَنْوِينٌ مُقَابَلَةٌ بِالْحَرْفِ فِي الْمُنْقُوصِ، وَلِلنَّوْنِ فِي جَمْعِ الْمَذَكَّرِ  
السَّالِمِ، كَمَا نَأْتِي بِالتَّنْوِينِ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ.

تَنْوِينُ التَّمَكِينِ أَوَّلُ قِسْمٍ مِنْ أَقْسَامِ التَّنْوِينِ.

التَّنْوِينُ مِنَ الْعَلَامَاتِ الَّتِي نَعْرِفُ بِهَا اسْمِيَّةَ الْكَلِمَةِ، فَإِذَا قَبَلَتِ التَّنْوِينَ  
فَهِيَ اسْمٌ، وَهَذَا التَّنْوِينُ عِبَارَةٌ عَنْ نُونٍ سَاكِنَةٍ تَقَعُ آخِرَ الْإِسْمِ لَفْظًا، وَتُفَارِقُهُ  
خَطًّا وَوَقْفًا.

وَأَقْسَامُهُ: تَنْوِينُ التَّمَكِينِ، وَتَنْوِينُ التَّنْكِيرِ: وَيَلْحَقُ بَعْضُ الْأَسْمَاءِ الْمَبْنِيَّةِ،  
يَعْنِي الَّتِي تَلْزَمُ فِي آخِرِهَا حَالَةٌ وَاحِدَةٌ لَا تَتَّغَيَّرُ.

يَعْنِي: (هُؤُلَاءِ) مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ، تَقُولُ: (هُؤُلَاءِ).

تَقُولُ: (هُؤُلَاءِ قَوْمٌ صَالِحُونَ)، وَتَقُولُ: (مَرَرْتُ بِهِؤُلَاءِ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ)،  
وَتَقُولُ: (إِنَّ هؤُلَاءِ لِقَوْمٌ صَالِحُونَ).

فَلَا يَتَغَيَّرُ آخِرُهَا بِتَغْيِيرِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا؛ فَهَذَا هُوَ الْمَبْنِيُّ.

وَأَمَّا الْمُعْرَبُ: فَهُوَ مَا تَغَيَّرَ آخِرُهُ بِتَغْيِيرِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهِ.

(الْقَوْمُ)، تَقُولُ: (الْقَوْمُ الصَّالِحُونَ جَاءُوا)، وَتَقُولُ: (مَرَرْتُ بِقَوْمٍ).

فَفِي الْأُولَى كَانَتْ مَرْفُوعَةً، وَفِي الثَّانِيَةِ تَأْتِي مَنْصُوبَةً.

تَقُولُ: (مَرَرْتُ بِقَوْمٍ صَالِحِينَ)، أَوْ: (إِنَّ الْقَوْمَ الصَّالِحِينَ لَيُقْبَلُونَ عَلَى اللَّهِ إِقْبَالًا عَظِيمًا)، فَيَتَغَيَّرُ آخِرُ الْكَلِمَةِ بِتَغْيِيرِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا، فَتَكُونُ الْكَلِمَةُ مُعْرَبَةً، وَأَمَّا إِذَا لَزِمَتْ حَالَةً وَاحِدَةً لَا تَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا فَالْكَلِمَةُ تَكُونُ مَبْنِيَّةً.

قَدْ يَدْخُلُ التَّنْوِينُ لِلتَّنْكِيرِ فَيَلْحَقُ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ الْمَبْنِيَّةِ لِيُفَرِّقَ بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ.

يَعْنِي عِنْدَمَا تَقُولُ: (مَرَرْتُ بِسَيِّوِيهِ الْعَالِمِ)، وَتَقُولُ: (وَسَيِّوِيهِ آخَرَ)؛ فَالْأَوَّلُ مَعْرُوفٌ وَهُوَ: (سَيِّوِيهِ) النَّحْوِيُّ الشَّهِيرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تَقُولُ: (مَرَرْتُ بِسَيِّوِيهِ الْعَالِمِ).

(وَسَيِّوِيهِ) فَهَذَا يُقَالُ لَهُ تَنْوِينٌ تَنْكِيرٌ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ وَهُوَ (سَيِّوِيهِ) الَّذِي أُطْلِقَ عَلَيْهِ هَذَا الْإِسْمُ وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِهِ، فَهَذَا عِلْمٌ.

وَالنَّكِرَةُ، تَقُولُ: (وَسَيِّوِيهِ آخَرَ)، فَهَذَا تَنْوِينٌ التَّنْكِيرِ.

وَأَمَّا تَنْوِينُ الْمُقَابَلَةِ فَيَدْخُلُ عَلَى جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، كَمَا مَرَّ.  
وَأَيْضًا عِنْدَنَا تَنْوِينُ الْعَوْضِ، وَيَكُونُ عَوْضًا عَنْ جُمْلَةٍ، وَيَلْحَقُ (إِذْ) عَوْضًا  
عَنِ الْجُمْلَةِ الَّتِي تُضَافُ إِلَيْهَا.

وَأَيْضًا: عَوْضٌ عَنِ اسْمٍ، كَمَا فِي تَنْوِينِ (كُلِّ)، أَوْ (بَعْضِ) عَوْضًا عَمَّا  
تُضَافُ إِلَيْهِ مِنْ حَرْفٍ، عَمَّا تُضَافُ إِلَيْهِ.

وَعِنْدَنَا أَيْضًا مَا يَكُونُ عَوْضًا عَنْ حَرْفٍ، كَمَا تَقُولُ: (جَوَارٍ)، وَ(غَوَاشٍ).  
وَعِنْدَنَا نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ التَّنْوِينِ يُقَالُ لَهُ: (تَنْوِينُ التَّرْنِيمِ)، وَيَلْحَقُ آخِرَ الْقَوَافِي  
الْمُطْلَقَةِ بِحَرْفِ عِلَّةٍ، كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:  
أَقْلِي اللَّوْمَ عَاذِلَ وَالْعِتَابَنُ وَقُولِي إِنْ أَصَبْتُ لَقَدْ أَصَابَنُ

فَ (الْعِتَابَا)، وَ (أَصَابَا) صَارَتْ هَكَذَا: (وَالْعِتَابَنُ)، وَكَمَا فِي: (أَصَابَنُ)؛ فَهَذَا  
يُقَالُ لَهُ تَنْوِينُ التَّرْنِيمِ.

وَأَمَّا التَّنْوِينُ الْغَالِي فَيَلْحَقُ الْقَوَافِي الْمُقَيَّدَةَ، كَمَا فِي قَوْلِ رُؤْبَةَ:  
وَقَاتِمُ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرَقُنُ  
مُشْتَبِهُ الْأَعْلَامِ لَمَّاعُ الْخَفَقُنُ  
فَهَذَا يُقَالُ لَهُ: التَّنْوِينُ الْغَالِي.

وَمِنْهُ أَيْضًا:

قَالَتْ سُلَيْمَى لَيْتَ لِي بَعْلًا يَمُنُّ يَغْسِلُ جِلْدِي وَيُنْسِينِي الْحَزْنَ

وَحَاجَةٌ مَا إِنْ لَهَا عِنْدِي ثَمَنٌ      مَيْسُورَةٌ قَضَاؤُهَا مِنْهُ وَمِنْ  
 قَالَتْ بَنَاتُ الْعَمِّ يَا سَلْمَى وَإِنْ      كَانَ فَقِيرًا مُعْدِمًا قَالَتْ وَإِنْ  
 فَهَذَا يُقَالُ لَهُ: التَّنْوِينُ الْعَالِي.

نَعُودُ إِلَى الْأَصْلِ، وَهُوَ: أَنَّ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ أَنْ يَقْبَلَ التَّنْوِينُ، كَمَا قَالَ  
 الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: «فَالِإِسْمُ يُعْرَفُ بِالْخَفْضِ وَالتَّنْوِينِ».

### ● قَبُولُ (ال) فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ:

وَأَمَّا الْعِلَامَةُ الثَّلَاثَةُ، فَهِيَ: دُخُولُ (ال) فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ.

فَالْعِلَامَةُ الثَّلَاثَةُ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ: دُخُولُ (ال) فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ، نَحْوُ:  
 (الرَّجُلُ).

فَكَلِمَةُ (رَجُلٌ) نُرِيدُ أَنْ نَعْرِفَ هَلْ هِيَ: اسْمٌ، أَوْ: فِعْلٌ، أَوْ: حَرْفٌ؛ فَإِذَا  
 أَدْخَلْنَا عَلَيْهَا (ال) فَقَبِلَتْ فَإِنَّهَا تَكُونُ اسْمًا، نَحْوُ: (رَجُلٌ - الرَّجُلُ)، (غُلَامٌ -  
 الْغُلَامُ)، (طَالِبٌ - الطَّالِبُ)، (بَيْتٌ - الْبَيْتُ)، (مَدْرَسَةٌ - الْمَدْرَسَةُ)، (مَعْهَدٌ -  
 الْمَعْهَدُ)؛ فَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ كُلُّهَا أَسْمَاءٌ لِدُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ فِي أَوَّلِهَا.

(ال) الْمَوْصُولَةُ: لَيْسَتْ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ؛ لِأَنَّ هَذَا قَدْ يَشْتَبَهُ، فَ (ال)  
 الْمَوْصُولَةُ لَيْسَتْ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ؛ لِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الْأَفْعَالِ، كَمَا فِي قَوْلِ  
 الشَّاعِرِ:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التُّرَضَى حُكُومَتُهُ

(تُرَضَى) فِعْلٌ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ-، وَلَكِنْ أَدْخَلَ عَلَيَّ هَذَا الْفِعْلِ (أَل) الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى (الَّذِي)، (أَل) الْمَوْصُولَةَ، فَقَالَ:  
مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التُّرَضَى حُكُومَتُهُ .....

يَعْنِي: الَّذِي تُرَضَى.

فَ (أَل) الْمَوْصُولَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْعَلَامَاتِ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَيَّ اسْمِيَّةِ الْكَلِمَةِ.  
فَإِذَا قَبِلْتَ الْكَلِمَةَ (أَل) فَإِنَّهَا تَكُونُ اسْمًا.

### ● قَبُولُ حَرْفِ خَفْضٍ:

الْعَلَامَةُ الرَّابِعَةُ فِيمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ هِيَ: «دُخُولُ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ».

نَحْوُ: (ذَهَبْتُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى الْمَسْجِدِ)، فَكُلٌّ مِنَ الْبَيْتِ وَالْمَسْجِدِ اسْمٌ؛  
لِدُخُولِ حَرْفِ خَفْضٍ عَلَيْهِمَا.

تَقُولُ: (ذَهَبْتُ مِنْ) هَذَا مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، (الْبَيْتِ) (إِلَى): هَذَا مِنْ حُرُوفِ  
الْجَرِّ (الْمَسْجِدِ).

فَ (الْبَيْتِ)، وَ (الْمَسْجِدِ) اسْمَانِ؛ لِدُخُولِ حَرْفِ الْخَفْضِ عَلَيْهِمَا.

وَأَيْضًا لَوْجُودِ (أَل) فِي أَوَّلِهِمَا؛ (مِنَ الْبَيْتِ إِلَى الْمَسْجِدِ)، فَدَخَلَ حَرْفُ  
الْجَرِّ عَلَيَّ مَا هُوَ مُعَرَّفٌ بِ (أَل)؛ فَهَاتَانِ عَلَامَتَانِ.

حُرُوفُ الْخَفْضِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «وَحُرُوفُ الْخَفْضِ وَهِيَ: مِنْ وَإِلَى وَعَنْ وَعَلَى وَفِي وَرُبَّ وَبِالْبَاءِ وَالْكَافِ وَاللَّامِ».

حُرُوفُ الْخَفْضِ الَّتِي ذَكَرَهَا: مِنْ، وَلَهَا مَعَانٍ.

مِنْ مَعَانِي (مِنْ): الْإِبْتِدَاءُ، تَقُولُ: (خَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ) فَابْتِدَاءُ الْخُرُوجِ كَانَ مِنَ الْبَيْتِ، وَابْتِدَاءُ الْخُرُوجِ الْبَيْتُ؛ فَ (مِنْ) دَلَّتْ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

(إِلَى): هَذِهِ تَدُلُّ عَلَى الْإِنْتِهَاءِ، (خَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ) فَالْإِبْتِدَاءُ مِنَ الْبَيْتِ، وَابْتِدَاءُ الْخُرُوجِ الْبَيْتُ، (إِلَى الْمَسْجِدِ) الْإِنْتِهَاءُ الْمَسْجِدُ.

فَكُلُّ مِنَ الْبَيْتِ وَالْمَسْجِدِ كَانَا بَدَأًا وَغَايَةً بِدُخُولِ (مِنْ)، وَ (إِلَى) عَلَيْهِمَا.

وَأَمَّا (عَنْ) فَمِنْ مَعَانِيهَا: الْمُجَاوِزَةُ، تَقُولُ: (رَمَيْتُ السَّهْمَ عَنِ الْقَوْسِ).

وَ (عَلَى) مِنْ مَعَانِيهَا: الْإِسْتِعْلَاءُ، تَقُولُ: (صَعَدْتُ عَلَى الْجَبَلِ).

وَ (فِي) مِنْ مَعَانِيهَا: الظَّرْفِيَّةُ، تَقُولُ: (الْهُدَى فِي كِتَابِ اللهِ)، (الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ).

وَأَمَّا (رُبَّ) وَمِنْ مَعَانِيهَا: التَّقْلِيلُ، كَمَا تَقُولُ: (رُبَّ كَرِيمٍ قَابَلَنِي)، فَ (رُبَّ)

أَيْضًا مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ، وَمِنْ مَعَانِيهَا: التَّقْلِيلُ.

وَكَذَلِكَ مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ: الْبَاءُ، وَمِنْ مَعَانِيهَا: التَّعْدِيَّةُ، نَحْوُ: (مَرَرْتُ

بِالْوَادِي).

وَالْكَافُ، وَمِنْ مَعَانِيهَا: التَّشْبِيهُ، فَتَقُولُ: (فُلَانٌ كَأَلَسَدِ)، يَعْنِي: فِي الشَّجَاعَةِ، فَمِنْ مَعَانِي (الْكَافِ) التَّشْبِيهُ.

وَمِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ: اللَّامُ، وَمِنْ مَعَانِيهَا: الْمَلِكُ، تَقُولُ: (الْمَالُ لَزَيْدٍ).

وَمِنْ مَعَانِي اللَّامِ أَيْضًا: الْإِخْتِصَاصُ، تَقُولُ: (الْبَابُ لِلدَّارِ).

وَمِنْ مَعَانِيهَا أَيْضًا: الْإِسْتِحْقَاقُ، تَقُولُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ).

ضَابِطُ لَامِ الْمَلِكِ، اللَّامُ مِنَ الْعَلَامَاتِ الَّتِي إِذَا مَا أَدْخَلْنَاهَا عَلَى الْكَلِمَةِ تَبَيَّنَ أَنَّهَا اسْمٌ، وَهِيَ مِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ، وَلَهَا مَعَانٍ، مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي الَّتِي هِيَ لِلَّامِ: الْمَلِكُ.

ضَابِطُ لَامِ الْمَلِكِ: أَنْ تَقَعَ بَيْنَ ذَاتَيْنِ، وَتَدْخُلَ عَلَى مَنْ يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الْمَلِكُ، كَمَا تَقُولُ: (الْمَالُ لَزَيْدٍ) فَالْمَالُ ذَاتٌ، وَزَيْدٌ ذَاتٌ، يُتَصَوَّرُ مِنْهُ أَنْ يَمْتَلِكَ هَذَا الْمَالَ، فَهَذَا اللَّامُ هَاهُنَا لِلْمَلِكِ، فَتَقُولُ حِينَئِذٍ: هَذِهِ لَامُ الْمَلِكِ؛ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ بَيْنَ ذَاتَيْنِ، وَدَخَلَتْ عَلَى مَنْ يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الْمَلِكُ؛ (الْمَالُ لَزَيْدٍ).

وَأَمَّا ضَابِطُ لَامِ الْإِخْتِصَاصِ: فَإِنْ تَقَعَ بَيْنَ ذَاتَيْنِ، وَتَدْخُلَ عَلَى مَا لَا يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الْمَلِكُ، كَمَا مَرَّ: (الْبَابُ لِلدَّارِ) الدَّارُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ تَكُونَ مَالِكَةً لشيءٍ، وَلَكِنْ اللَّامُ هَاهُنَا دَلَّتْ عَلَى إِخْتِصَاصِ هَذَا الْبَابِ بِهَذِهِ الدَّارِ، فَدَخَلَتْ بَيْنَ ذَاتَيْنِ، دَخَلَتْ عَلَى مَا لَا يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الْمَلِكُ.

وَأَمَّا لَامُ الْإِسْتِحْقَاقِ: فَهِيَ الَّتِي تَقَعَ بَيْنَ اسْمِ ذَاتٍ، كَلَفْظِ الْجَلَالَةِ، وَاسْمِ مَعْنَى، فَهَذِهِ تَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِحْقَاقِ حِينَئِذٍ، تَقُولُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، فَدَخَلَتْ عَلَى

لَفْظِ الْجَلَالَةِ، وَلَفْظِ الْجَلَالَةِ اسْمُ ذَاتٍ، فَوَقَعَتْ هَذِهِ اللَّامُ بَيْنَ اسْمِ الذَّاتِ وَاسْمِ الْمَعْنَى، وَهُوَ: (الْحَمْدُ)، فَتَقُولُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، فَهَذِهِ حِينِيذٌ: لَامُ الْإِسْتِحْقَاقِ.

حُرُوفُ الْجَرِّ جَمَعَهَا الْعَلَامَةُ ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ فِي «الْخُلَاصَةِ» فِي قَوْلِهِ:

هَآكْ حُرُوفَ الْجَرِّ وَهِيَ مِنْ إِلَى      حَتَّى خَلَا حَاشَا عَدَا فِي عَنْ عَلَى  
مُذْمُنْدُ رَبِّ اللَّامِ كَيِّ وَآوُ وَتَا      وَالْكَافُ وَالْبَاءُ وَلَعَلَّ وَمَتَّى  
فَهَذِهِ هِيَ جُمْلَةُ حُرُوفِ الْجَرِّ.

هَآكْ حُرُوفَ الْجَرِّ وَهِيَ مِنْ إِلَى      حَتَّى خَلَا حَاشَا عَدَا فِي عَنْ عَلَى  
هَذَا بَيِّنٌ، وَالثَّانِي:

مُذْمُنْدُ رَبِّ اللَّامِ كَيِّ وَآوُ وَتَا      وَالْكَافُ وَالْبَاءُ وَلَعَلَّ وَمَتَّى

فَمِنْ حُرُوفِ الْخَفْضِ كَمَا تَرَى: حُرُوفُ الْقَسَمِ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَحْرَفٍ:

الْوَاوُ، وَلَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْإِسْمِ الظَّاهِرِ، نَحْوُ: (وَاللَّهِ)، وَنَحْوُ: ﴿وَالطُّورِ

﴿١﴾ وَكُنْتُ مَسْطُورٌ﴾ [الطور: ١-٢].

وَ نَحْوُ: ﴿وَالنِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ ﴿١﴾ وَطُورِ سِينِينَ﴾ [التين: ١-٢].

وَالْإِسْمُ الظَّاهِرُ كَمَا مَرَّ، وَهُوَ الْمُظْهَرُ: مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِلا قَرِينَةٍ، أَمَّا إِذَا

دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةٍ مِنْ تَكَلُّمٍ أَوْ خِطَابٍ أَوْ غَيْبَةٍ فَهَذَا يُقَالُ لَهُ: مُضْمَرٌ، وَأَمَّا إِذَا خَفِيَ مَعْنَاهُ فَيُقَالُ لَهُ: مُبْهَمٌ.

فَأَوَّلُ حُرُوفِ الْقَسَمِ هِيَ: الْوَاوُ، لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْإِسْمِ الظَّاهِرِ.

وَتَانِي حُرُوفِ الْقَسَمِ: الْبَاءُ، وَلَا تَخْتَصُّ بِلَفْظٍ دُونَ لَفْظِ، تَدْخُلُ عَلَى الْإِسْمِ الظَّاهِرِ، نَحْوُ: (بِاللَّهِ لَأَجْتَهِدَنَّ)، وَعَلَى الضَّمِيرِ، نَحْوُ: (بِهِ لَأَقَاتِلَنَّ الْعِدَا)؛ لِأَنَّ الْقَسَمَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا يُقَالُ مَثَلًا: (بِكَ لَأَضْرِبَنَّ الْكَسُوفَ).

فَهَذِهِ الْبَاءُ لَا تَخْتَصُّ بِلَفْظٍ دُونَ لَفْظِ، تَدْخُلُ عَلَى الْإِسْمِ الظَّاهِرِ، وَتَدْخُلُ عَلَى الضَّمِيرِ أَيْضًا.

وَالضَّمِيرُ: مَا دَلَّ عَلَى مُسَمَّاهُ بِقَرِينَةٍ تَكَلِّمٍ، كَ (أَنَا - نَحْنُ)، أَوْ خِطَابٍ: (أَنْتَ - أَنْتُمْ)، أَوْ غَيْبَةٍ: (هُوَ - هُمْ).

وَالثَّالِثُ مِنْ حُرُوفِ الْقَسَمِ: التَّاءُ، وَلَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ، نَحْوُ:

﴿وَتَأَلَّهَ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَمَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٧].

فَهَذَا الْحَرْفُ لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى اسْمِ الْجَلَالَةِ، إِلَّا عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِلَّا عَلَى الْعِظْمَةِ، عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ، ﴿وَتَأَلَّهَ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَمَكُمْ﴾.

### ● النِّدَاءُ:

وَمِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: النِّدَاءُ، فَتَكُونُ الْمُنَادَاةُ عِلَامَةً مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ، فَكَوْنُ الْكَلِمَةِ مُنَادَاةً دَلِيلٌ عَلَى اسْمِيَّتِهَا؛ لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ هِيَ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالنِّدَاءِ دُونَ الْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ.

## ● الإِسْنَادُ إِلَيْهِ:

وَمِنْ عِلَامَاتِ الإِسْمِ أَيْضًا: الإِسْنَادُ إِلَيْهِ، أَي: الإِخْبَارُ عَنْهُ، جَعَلَ الْكَلِمَةَ مُتَحَدِّثًا عَنْهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَحَدَّثُ إِلَّا عَنِ اسْمٍ، وَهَذِهِ الْعِلَامَةُ هِيَ أَدُلُّ الْعِلَامَاتِ عَلَى الإِسْمِ: الإِسْنَادُ إِلَيْهِ، وَلِذَلِكَ ذَكَرَ الْعِلَامَةُ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْخُلَاصَةِ» عِلَامَاتِ الإِسْمِ، فَقَالَ:

بِالْجَرِّ وَالتَّنْوِينِ وَالنِّدَاءِ وَالْوَإِلِ  
وَمُسْنَدِ لِلاِسْمِ تَمْيِيزُ حَصَلَ

فَذَكَرَ هَذِهِ الْعِلَامَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ، وَزَادَ عَلَيْهَا عِلَامَتَيْنِ، وَهِيَ: النَّدَاءُ، وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِ؛ أَي: الإِخْبَارُ عَنْهُ، وَجَمَعَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللهُ:  
بِالْجَرِّ وَالتَّنْوِينِ وَالنِّدَاءِ وَالْوَإِلِ  
وَمُسْنَدِ لِلاِسْمِ تَمْيِيزُ حَصَلَ

تَقُولُ: (قَامَ مُحَمَّدٌ) فَمُحَمَّدٌ هَذِهِ اسْمٌ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ أَسْنَدَنَا الْقِيَامَ إِلَيْهَا.

تَقُولُ: (عَلِمَ زَيْدٌ)، فَ (زَيْدٌ) أَيْضًا هَذِهِ يُقَالُ لَهَا: اسْمٌ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهَا أُسْنَدَ إِلَيْهَا الْعِلْمُ، تَقُولُ: (عَلِمَ زَيْدٌ).

فَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ عِلَامَاتِ الإِسْمِ.

